

مَا يَجُوزُ فِيهِ مَا لَا يَجُوزُ فِي غَيْرِهِ فِي النَّحْوِ وَالصَّرْفِ دراسةً تنظيريةً تطبيقيةً

What Accepts Breaking Rules, and What Does Not Accept Them in Arabic

Grammar and Morphology

Dr. Mofareh Sadun Mofareh AL Buhayran
Assistant Professor of Grammar and Morphology
email: mefrah@ju.edu.sa

د. مُفْرَحُ بْنُ سَعْدُونَ بْنِ مُفْرَحِ الْبُحَيْرَانَ
أستاذ النحو والصرف المساعد في قسم اللغة العربية بكلية الآداب جامعة الجوف
البريد الإلكتروني: mefrah@ju.edu.sa

<https://doi.org/10.56760/ZSXT2463>

Abstract

This paper discusses "What Accepts Breaking Rules, and What Does Not Accept Them in Arabic Grammar and Morphology" to examine the sources that contain this grammatical rule to study how grammarians and morphologists rely on it in Arabic grammar. In addition, this paper analyzes practically how "What Accepts Breaking Rules, and What Does Not Accept Them in Arabic Grammar and Morphology" have been utilized in Arabic grammar, morphology.

Key words:

Arabic grammar, Arabic morphology, accepted grammatical rules, non-accepted grammatical rules.

ملخص البحث

يهدف الباحث من خلال هذا البحث الموسوم: بـ "ما يجوز فيه ما لا يجوز في غيره في النحو والصرف - دراسةً تنظيريةً تطبيقيةً" إلى التعرف على الموارد التي وردت فيها المسبوكة اللفظية يجوز فيه ما لا يجوز في غيره، ودراستها دراسة تكشف اللثام عنها عند النحويين والصرفيين، وفي النحو العربي.

وقد حاول هذا البحث تجلية هذا الموضوع من خلال الوقوف على الموارد التي وردت في النحو والصرف.

الكلمات المفتاحية:

(ما يجوز، ما لا يجوز، الضابط، النحو، الصرف).

من هنا كان لعلمائنا السابقين قصب السبق في الكشف عن مكونات هذه اللغة العظيمة وجواهرها، فراحوا يفتشون في بطون نجد، والقبائل المعتد بكلامها؛ لتسجيل الظواهر اللغوية التي ينطقون بها، ويتحدثون فيما بينهم على طبيعتهم وسليقتهم، ثم حكّموا على الظواهر والملاحظات المسجلة إمّا بالصحة والكثرة والاطّراد، فبنوا عليها قواعد اللغة والنحو المحكّمة المطّردة، وإمّا بالتلحين والتخطئة والضرورة والشذوذ.

فلقد حظيت علوم العربية بعناية العلماء، وممّا اعتنى به المتقدّمون علم أصول النحو، وعنايتهم به عناية تطبيق، وكانت قواعده وأصوله حاضرة في عقولهم وأذهانهم عند وضع القواعد الكلية لعلم العربية، وهذا يعدّ تطبيقاً أكثر منه تنظيراً، وبعد النظر والتأمّل فيما كتبت متأخراً عند ابن

المقدمة:

الحمد لله، والصلاة والسلام على أشرف خلقه أجمعين، سيّدنا ونبينا محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه، وبعد:

إنّ المتأمل لكلام العرب سواء أكان نثرًا أم شعرًا يقف عاجزًا عن سبر غوره، والوقوف على كنهه، والحكمة من نطقه على هذه الطرائق، وتلك الصيغ والتراكيب المختلفة والمتنوعة؛ لذلك عندما سئل الخليل بن أحمد الفراهيدي عن العلل التي كان يعتل بها، هل أخذها عن العرب؟ أو اخترعها من عند نفسه؟ فأجاب بأنّ العرب نطقت وتكلّمت وتحدّثت على سجيّتها وطباعها، وعرفت مواضع كلامها، وقام في عقولها علله، وإن لم تتكلّم به، أمّا هذه العلل فأنا اعتللتها بما عندي أنّه علّة لما عللته منه (الزجاجي، ١٣٩٩ هـ).

من هنا وبعد القراءة المتأنية والفاحصة والدقيقة، واستقرأ المباحث النحوية والصرفية، تولدت فكرة هذا البحث ونمت وترعرعت، فجمعت - والله الحمد - عددًا غير قليل مما جاء على ضابط من الضوابط التي يجوز فيها ما لا يجوز في غيرها، لعلها تكون كافية لتجلية هذه المقولة، ووسمته بـ "ما يجوز فيه ما لا يجوز في غيره في النحو والصرف - دراسة نظريّة تطبيقية".

ولأن هذا بحثٌ وليس بأطروحةٍ ليستقصي جميع موارد المسألة، أو يُحيط بكلّ المواضع التي تواضعوا على الحكم لها بذلك، والبحوث يُكتفى فيها بشواهد تصدق على صحة الطرح إثباتًا ونفيًا.

أهمية هذا الموضوع وأسباب اختياره:

تكمن أهمية هذا الموضوع في اتّصاله بأصول النحو وقواعده؛ إذ يعالج قضية عامّة من قضايا النحو العربيّ تتجلى في قواعد التوجيه العامّة التي تحكم الأبواب النحوية والصرفية، إضافة إلى كثرة دورانها في المصنّفات النحوية والصرفية وخصوصًا المطوّلات منها، ولم أقف على دراسة تُبرز هذه المقولة، وتكشف اللثام عنها.

الدراسات السابقة:

لم أقف على من كتب في هذا الموضوع فيما أعلم، إلا أن هناك خمسة أبحاث لها اتّصال وعلاقة بالموضوع، هي:

البحث الأول: المغتفرات في كلام العرب - دراسة نحوية صرفية، للدكتور: عبدالله أحمد أحمد طلبة، منشور في مجلة قطاع كليات اللغة العربية والشعب المناظرة، جامعة الأزهر، مصر، المجلد: (١٠)، العدد: (١)، (٢٠١٦م)، والبحث يقع في (٨٦) صفحة، من ص (١٩٧) إلى ص (٩٨٢)، وقد قسّم بحثه إلى مبحثين، هما:

جني (ت ٣٩٢هـ) في كتابه الخصائص، والأنباري (ت ٥٧٧هـ) في كتابيه: (لمع الأدلة) و(الإعراب في جدل الإعراب)، والشيوطي (ت ٩١١هـ) في (اقتراحه)، وجدت أن النحويين يفرّقون بين أوائل الكلام وثوانيه، وعليه درج مُقعدو النحو في التفريق بين أوائل الكلام وأواخره، فالتشديد يكون في أول الكلام، في حين أننا نجد التراخي والتساهل في ثوانيه وأخره.

ومثل ذلك ثنائية الأصل والفرع، فالفرع ينحطُّ درجةً عن الأصل؛ إذ إن الأصل لقوته يُحمّل عليه، ويُتشدّد فيه، ويكتف عليه الشروط والقيود والضوابط ما يتخفف منه مع الفرع؛ وذلك لأن الفرع تابعٌ وثانٍ، أمّا الأصل فهو متبوعٌ وأول. إن من مسالك العرب في ثنائية الأصل والفرع أنّهم يبيحون للأصل ما يمنعونه على الفرع، فمثلاً الفعل ينصب المفعول به تقدّم عليه أو تأخر عنه، بخلاف اسم الفعل فإنهم يمنعون تقدّم المفعول به عليه؛ لذلك منع البصريون أن يكون "كتاب الله" في قوله تعالى:

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأَحَلَّ لَكُم مَّا وَّرَاءَ ذَلِكَ مِمَّا أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (النساء: ٢٤)

مفعولاً به لاسم الفعل "عليكم"؛ بسبب تقدّمه (الهمداني، ١٤٢٧هـ)، ولأن اسم الفعل في العمل إنّما هو فرع عن الفعل، فالفرع ينحطُّ درجةً عن الأصل، فكان قاعدة الأصل والفرع على التقيض والعكس من قاعدة الأوائل والثواني، بمعنى أنّهم يُجيزون للأصل ما يمنعونه على الفرع، في حين أنّ قاعدة الأوائل والثواني يُجيزون للثواني ما يمنعونه على الأوائل.

البحث في (٢٤) صفحة، من ص (١٧) إلى ص (٤٠)، تحدّث فيه عن بيان أثر القواعد الفقهيّة في حجج النحويّين، ثمّ بيان طرق النحويّين المتأخّرين في الاعتداد بقاعدة ما يجوز تبعاً ولا يجوز استقلالاً، ولم يقدّم بتقسيم هذا البحث إلى مباحث، وإنّما سرد البحث سرداً.

البحث الخامس: أسباب الجواز في النحو العربيّ، لسهيلة خطّاف عبدالكريم، منشور في مجلّة جامعة كربلاء العلميّة، المجلّد: (١٠)، العدد: (٣)، إنساني ٢٠١٢م، والبحث يقع في (١٤) صفحة، من ص (١٠) إلى ص (٢٤)، تحدّث فيه عن ظاهرة الجواز النحويّ في موروثنا، وأثره في المعنى.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف، لعلّ أبرزها ما يلي:

١. تحرير الضوابط التي يعتمدها الآخذ بهذه المقولة وهي يجوز فيه ما لا يجوز في غيره.
٢. إبراز استعمال هذه المقولة بذكر المواضع والمسائل والنّماذج التي سيقت فيها.
٣. إظهار الموارد التي أوردت فيها هذه المقولة.
٤. كشف النّظر في هذه المقولة من حيث التّعيد بها، أو التّخريج عليها.

أسئلة البحث:

يُجيب هذا البحث عن الأسئلة التّالية:

١. في النحو مسائل مُعتبرة جاء فيها حكم: يجوز فيه ما لا يجوز في غيره؟
٢. أفي الصّرف مسائل مُعتبرة جاء فيها حكم: يجوز فيه ما لا يجوز في غيره؟
٣. ما مصداقيّة الحكم ب(يجوز فيه ما لا يجوز في غيره) بالنّسبة للشّعر؟
٤. ما حكم تلك المقولة بالنّظر لرعاية الفواصل في القرآن الكريم؟

المبحث الأوّل: المغتفرات في الدّرس النّحويّ، وجمع فيه (٩) مسائل.

المبحث الثّاني: المغتفرات في الدّرس الصّرفيّ، وجمع فيه (٧) مسائل.

البحث الثّاني: قاعدة يُغتفر في الثّواني ما لا يُغتفر في الأوائل - دراسة نحويّة تطبيقيّة، للدكتور: خالد بن سليمان المليفيّ، منشور في مجلّة الدّراسات اللّغويّة في مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلاميّة، المجلّد: (١٩)، العدد: (٢)، (ربيع الآخر - جمادى الآخرة ١٤٣٨ هـ / يناير - مارس ٢٠١٧م)، والبحث يقع في (٧٥) صفحة، من ص (٩٧) إلى ص (١٧٢)، وقد قسّم بحثه إلى ثلاثة مطالب، هي:

المطلب الأوّل: التّعريف بقاعدة الاغتفار للثّواني.

المطلب الثّاني: تطبيقات قاعدة الاغتفار للثّواني، وقد جمع (٢٤) مسألة مقسّمة على قسمين:

القسم الأوّل: جانب الصّناعة، وعددها (٢٢) مسألة.

القسم الثّاني: جانب المعنى، وفيه مسألان.

المطلب الثّالث: آثار قاعدة الاغتفار.

البحث الثّالث: الاغتفار عند النحويّين - جمعاً ودراسةً، للدكتور: مطيع الله بن عواض السّلمي، منشور في المجلّة العربيّة للعلوم ونشر الأبحاث، المجلّد: (٤)، العدد: (٤)، (ديسمبر ٢٠١٨م)، والبحث يقع في (١٤) صفحة، من ص (١١٠) إلى ص (١٢٣)، وقد جمع فيه الباحث بعض الأساليب أو الكلمات التي خرجت عن القاعدة اللّغويّة.

البحث الرّابع: أثر القاعدة الفقهيّة (ما يجوز تبعاً ولا يجوز استقلالاً) عند النحويّين، للدكتور: محمد بن عبدالرّحمن آل خريف، منشور في مجلّة مداد الآداب في كليّة الآداب بالجامعة العراقيّة، في العدد الخاصّ بالمؤتمرات في ١٨ / ٢ / ٢٠١٩م، ويقع هذا

٥. ألتك المقولة موارد في الأدوات؟ أم هي من باب واحد؟
٦. أهذه الأمور الجائزة مجمع عليها أم هناك خلاف بين النحويين والصرفيين، أم هي تصحيح لوجه ما؟
٧. آحكّم بـ(يجوز فيه ما لا يجوز في غيره) أصل تأصيلي أم مخرج تأويلي؟
- منهج البحث:**
سأسلك في هذا البحث منهجين:
- المنهج الأول:** المنهج الوصفي التحليلي، وفيه جمع المادة العلمية من مظاتها، وتفسيرها وتحليلها، وتفصيل الآراء النحوية والصرفية فيها.
- المنهج الثاني:** المنهج التاريخي، وهو ذكر آراء النحويين وترتيبهم تاريخياً حسب وفياتهم.
- خطة البحث:**
تكوّنت خطة هذا البحث من مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، مذبلة بخاتمة، ثمّ ثبت المصادر والمراجع، أمّا المقدمة فقد بينت فيها أهميّة الموضوع، وأسباب اختياره، والأهداف التي دفعته لاختياره، وأسئلة البحث ومنهجه، ثمّ خطته، وأمّا التمهيد ففيه حديث عن القواعد والمسبوكات اللفظية التي يستند ويحتكم إليها، وموضعها بين الاطراد في كلّ موضع، أو الاختصاص بموضع ما دون سواه، وأمّا المباحث الأربعة فهي على النحو الآتي:
- المبحث الأول:** ما جاء منه باعتبار التركيب الكلامي، وفيه ثمانية مطالب:
- المطلب الأول:** ما كان مُعتبره مذكورًا.
- المطلب الثاني:** ما كان مُعتبره مُضمراً.
- المطلب الثالث:** ما كان مُعتبره الاتباع.
- المطلب الرابع:** ما كان مُعتبره الحكاية.
- المطلب الخامس:** ما كان مُعتبره الأداة.
- المطلب السادس:** ما كان مُعتبره الظرفية.
- المطلب السابع:** ما كان مُعتبره اتّصال الضمير وانفصاله.
- المطلب الثامن:** ما كان مُعتبره خصوصية مُعيّنة.
- المبحث الثاني:** ما جاء منه باعتبار معاني التركيب الكلامي، وفيه ستة مطالب:
- المطلب الأول:** ما كان مُعتبره النفي.
- المطلب الثاني:** ما كان مُعتبره التّقابل.
- المطلب الثالث:** ما كان مُعتبره النّياية.
- المطلب الرابع:** ما كان مُعتبره عدم مُراعاة الأصل.
- المطلب الخامس:** ما كان مُعتبره مُراعاة الأصل.
- المطلب السادس:** ما كان مُعتبره مُراعاة الطول.
- المبحث الثالث:** ما جاء منه باعتبار نصيّة التركيب الكلامي، وفيه ثلاثة مطالب:
- المطلب الأول:** ما كان مُعتبره النّظم.
- المطلب الثاني:** ما كان مُعتبره الفواصل ورؤوس الآيات.
- المطلب الثالث:** ما كان مُعتبره حكاية الأمثال.
- المبحث الرابع:** ما جاء منه باعتبار بنية التركيب الكلامي، وفيه أربعة مطالب:
- المطلب الأول:** ما كان مُعتبره الاشتهار.
- المطلب الثاني:** ما كان مُعتبره الكثرة.
- المطلب الثالث:** ما كان مُعتبره موضع الحرف من البنية.
- المطلب الرابع:** ما كان مُعتبره تكرار الحرف.
- ثمّ الخاتمة، وفيها أهمّ نتائج البحث.
- وقبل الختام، أتقدّم بالشّكر والامتنان لجامعتي الفتية جامعة الجوف ممثلة في عمادة البحث العلمي، على دعم هذا المشروع البحثي المبارك، تحت رقم: (٠١٠٨-٠٤-٢٠٢١-DSR)، سائلاً ربي أن يبارك فيه، وينفع به.

لكان لها ضوابط مرعية، وفوائد فرعية، وقواعد تحكمها؛ لكنّها في الأغلب تأتي مخرجاً يعوز إليه النّاطق الفصيح العربيّ، فيستجاز له ذلك باللّجوء إلى أنّه جاز له في هذه الحال والموضع والأداة ما لا يجوز لغيره في غيرها، وقد تفتنّ المقعد النّحويّ إلى أنّ ذلك غير منقوض من النّاطق العربيّ، فأقام ذلك ضابطاً ومخرجاً يستدفع به الطّعن في التّركيب الكلاميّ الذي ورد به ما ظاهره المخالفة، وكذا الحال فيما ورد به نصيئة التّركيب الكلاميّ، وما ورد منه -أيضاً- في بنية الكلمة.

وأمر هذه بخلاف أمر ما سلف حديثه، فما سبق حديثه هو ظاهرة نظريّة أصليّة؛ أي: أصل الشّيء، فالأوليّة تقتضي الأولويّة في الاعتبار والاشتراط؛ ولذلك كل ما جاء ثانياً تكون معاملته كالأول تماماً، أو تكون مختلفة بالتخفيف ممّا يشترط به للأول من تخفيف من الشّروط وانتقاصها، وبعض الضّوابط وإغفالها، أمّا ما ههنا فهي قد تسمى ظاهرة، غير أنّها ظاهرة تخرّيجيّة فرعية؛ أي: فرع تخرّيجيّ يلجأ إليه المقعد لما أن يرى العربيّ يُورد شيئاً ثانياً يتجاهل فيه ما يلتزمه لو جاء أولاً، ويوقع فيه ما يتحاشاه ما لو جاء أولاً.

ومثل ذلك تصعب الإحاطة بجميع موارده التي يرد فيها، ومعاهد النّظر التي يقع بها في التّركيب الكلاميّ، وبها انعقدت صحّته، على أنّ بيان حكمها الذي يُدور على جواز ذلك باعتبار ما من الاعتبارات يدرك أمره بذكر نماذج صادقة عليه، تكون كاشفة عن حقيقته وغايته، لكن من العسير تتبّع ذلك فيما قيل وممن قال، فكلّ نحويّ قد يلجأ إلى ذلك في تخرّيج وجه من الوجوه، يتعلّق به تصحيحاً لوجه، أو تخرّيجاً لرأي، أو نصرة لمذهب، وحصر ذلك منهم منذ بدأ تدوين النّحو يتعسر، ولعلّ ما أوردته في هذا البحث كافٍ في إلقاء النّظر في أمر هذه المقولة،

وفي الختام، أسأل الله -جلّت قدرته- أن يكتب لهذا العمل القبول، وأن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم، إنّه خير مأمول، وأكرم مسؤول، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

التمهيد:

في التّراث النّحويّ مسبوكات لفظيّة ترد بين الفينة والأخرى، يرصدها القارئ في ذلك التّراث، فيجدها أحياناً أصلاً وقاعدة يستشهد ويمثّل لها، وحيناً ترد في باب التّخرّيج فيتمثّل ويُعلّل بها، غير أنّها لا تعدّ قاعدة ولا أصلاً، فليست هي ظاهرة وقاعدة تُساق لها الأمثلة، وتورد من أجلها الشّواهد.

ومن هذه المسبوكات قول النّحويين: "يُغتفر في الثّواني ما لا يُغتفر في الأوائل"، وهذه أصل أصيل في الدّرس النّحويّ، فنجد أنّهم يشترطون شروطاً لأمر ما لكونه أولاً، ولا يشترطون تلك الشّروط إذا ما جاء اللفظ نفسه ثانياً أو تابعاً، فهذه قاعدة مُطرّدة لكلّ ثانٍ، فالشّروط لا تتوارد في الثّاني وتتساقط من الأوّل، بل الأمر بالعكس، فساغ ثانياً ما امتنع قياساً أولاً. (ابن هشام، ١٤٢٣ هـ).

ومن تلك المسبوكات -أيضاً- مقولة: "يُغتفر في الأمور التّقديرية ما لا يُغتفر في الأمور اللفظيّة"، وهذه يلجؤون إليها إذا جاء انتقاد على ما يقدرونه في توجيه بعض الصّيغ الكلاميّة المسموعة عن العرب، ومن جرّاء ذلك ظهر عندهم ما يخرّجونه بقولهم: هذا تفسير معنى لا تفسير إعراب (السّمين الحلبي، ١٤٠٦ هـ).

وفي هذا البحث ظهرت لي مسبوكة لفظيّة هي قولهم: "يجوز في كذا ما لا يجوز في غيره"، أو "يجوز فيها ما لا يجوز في غيرها"، وهذه المقولة أو المسبوكة ليست ظاهرة؛ إذ لو كانت ظاهرة لكانت مشهورة الموارد والشّواهد، ولو كانت مشهورة

وكما قيل: "حَسْبُكَ مِنَ الْقِلَادَةِ مَا أَحَاطَ بِالْعُنُقِ" (الزَّخَشَرِيُّ، ١٤٣٢ هـ)، مع إيراد موارد وردت فيها، وتحديد السياقات التي سيقت فيها هذه المقولة، وجهًا لتصحيح، أو عذرًا عن تخطئة.

المبحث الأول: ما جاء منه باعتبار التَّركيب الكلامي:

وجاء في ثمانية مطالب، هي:

المطلب الأول: ما كان مُعتبره مذكورًا:

ضابطه: المعطوف يجوز فيه ما لا يجوز في المعطوف عليه: وهذا الضابط اعتذر به النَّحْوِيُّونَ، وخرَّجوا عليه مسائل، منها:

المسألة الأولى: علَّة كسر لام المعطوف على المستغاث به:

اختلف النَّحْوِيُّونَ في علَّة فتح لام المستغاث به في نحو قولنا: "يا لزيدٍ لعمرو" على ثلاثة أقوال:

القول الأول: للمبرِّد (المبرِّد، د.ت)؛ إذ ذهب إلى أنَّ اللّام إنّما فُتِحَتْ في المستغاث به؛ فرقًا بينه وبين المستغاث من أجله؛ مُستدلًّا لما ذهب إليه بقول الشاعر (المبرِّد، د.ت):

يَا لَلْكَهُولِ وَلِلشُّبَّانِ لِّلْعَجَبِ

فهُنَا لَمَّا عَطَفَ قَوْلُهُ: "وَلِلشُّبَّانِ" عَلَى الْمُسْتَغَاثِ بِهِ وَهُوَ قَوْلُهُ: "لَلْكَهُولِ" كَسَرَ اللَّامَ فِي الْمَعْطُوفِ الَّذِي هُوَ: "لِلشُّبَّانِ"؛ لِزَوَالِ اللَّبْسِ بَيْنَ الْمُسْتَغَاثِ بِهِ وَالْمُسْتَغَاثِ مِنْ أَجْلِهِ، وَتَابَعَهُ فِي هَذَا الْقَوْلِ الزَّجَّاجِيُّ (الزَّجَّاجِيُّ، د.ت)؛ إِلَّا أَنَّهُ يَرَى أَنَّ أَصْلَ اللَّامِ مَكْسُورَةٌ، فِي حِينِ يَرَى الْمَبْرِّدُ أَنَّ أَصْلَ اللَّامِ مَفْتُوحَةٌ.

القول الثاني: لابن السَّرَّاجِ (ابن السَّرَّاجِ، ١٤٢٠ هـ)، وتبعه الفارسيُّ (الفارسيُّ، ١٤٠٥ هـ)، وابن عصفور (ابن عصفور، ١٤١٩ هـ)؛ إذ ذهبوا إلى أنَّ اللّام إنّما فُتِحَتْ في المستغاث به؛ لأنَّه وقع موقع الضَّمير، كما في نحو قولنا: "هذا لك، وهذا لكم، وهذا

لَهُ"، فكما فُتِحَ مع الضَّمير فُتِحَ معه، أمَّا كسر اللّام في الاسم المعطوف على المستغاث به فأجاب عنه ابن عصفور بالضَّابط الَّذِي ذَكَرْتُهُ؛ إذ قال: "إنَّه يجوز في المعطوف ما لا يجوز في المعطوف عليه؛ بدليل أنَّهم يقولون: "يا زيدُ والرَّجلُ"، فتعطف ما فيه الألف واللّام وإن كان لا ينادى إلَّا ضرورة" (ابن عصفور، ١٤١٩ هـ).

القول الثالث: لناظر الجيش (ناظر الجيش، ١٤٢٨ هـ)؛ إذ ذهب إلى أنَّ فتح اللّام في المستغاث به هو مجموع العلتين اللتين ذَكَرْتُهُمَا في القول الأول والثاني، وهما: الفرق بينه وبين المستغاث من أجله، ووقوعه موقع الضَّمير، وسبب ذهابه إلى اختيار مجموع العلتين؛ حتَّى يندفع سؤال الدَّور، وهو لماذا قلنا إنَّ لام المستغاث به هي المكسورة؟ لِمَ لا يكون العكس بأن تكون لام المستغاث من أجله هي المكسورة؟ وأيضا لو عللنا بمجرّد وقوع المعطوف موقع الضَّمير وهو القول الثاني لَوَرَدَ على المعطوف في قولنا: "يا لزيدٍ ولعمرو"، فإنَّ المعطوف وهو "لعمرو" منادى مُستغاثٌ به ومع ذلك لم تفتح معه اللّام؛ وذلك لأنَّه قد علِمَ بالعطف أنَّه مُستغاثٌ به، ولكن كسر اللّام مع المستغاث من أجله إنّما هو بالنسبة إلى الاسم الظاهر، أمَّا بالنسبة إلى الضَّمير فاللّام مفتوحة على كُلِّ حالٍ ممَّا يُوقِئنا في لبس، ففي قولنا: "يا لك"، هنا يحتمل أن يكون الضَّمير مُستغاثًا به ومُستغاثًا من أجله؛ لذلك ذهب إلى أنَّ العلَّة هي مجموع العلتين، ورأيه أقرب للصَّواب.

المسألة الثانية: (أنَّ) المفتوحة بعد فعل القلب في حكم (إنَّ) المكسورة في العطف على موضع اسمها: هذه المسألة من المسائل التي اختلف فيها النَّحْوِيُّونَ على ثلاثة أقوال، هي:

القول الأول: الجواز مُطلقًا؛ إذ ذهب ابن جنِّي

وَعِيدُكُمْ" لا يصحُّ وقوعها بعد (تحسب)، فلا يجوز أن نقول: "ولا تحسبي أنا ممن يزدهيه وعيدكم"، وقد ردَّ ابن خروف على هذا الاعتراض بالصَّابِط الَّذِي ذَكَرْتُهُ؛ إذ قال: "ويجوز في المعطوف ما لا يجوز في المعطوف عليه؛ ألا ترى إلى قولهم: "رَبَّ رَجُلٍ وَأَخِيهِ"، وأشباهه، والحمل في هذا أحرى بذلك" (الشَّاطِئِي، ١٤٢٨ هـ: ٣٨٢/٢).

وأما القياس فهو أن (أنَّ) المفتوحة وإن لم تكن من مواضع الابتداء إلا أنَّها من مواضع التَّحْقِيقِ، مثلها مثل (إِنَّ) المكسورة لفظاً ومعنى وعملاً؛ بدليل أننا نقول: "علمتُ أن زيداً قائمٌ"، و"علمتُ إن زيداً لقائمٌ" والمعنى واحد، وهو التَّكْيِيدُ على قيام زيد في الموضوعين. وهذا القول هو اختيار ابن مالك (ابن مالك، ١٤٢٢ هـ).

القول الثاني: المنع مُطلقاً؛ إذ ذهب أكثر المحققين كالفارسي (الفارسي، ١٤٠٨ هـ) وغيره إلى منع العطف على موضع اسم (أنَّ) (الأستراباذي، ١٤١٩ هـ)؛ مُستدلين لما ذهبوا إليه بدليلين: الدليل الأول: زوال موضع الابتداء بدخول النَّاسِخِ عليه.

الدليل الثاني: أن (أنَّ) المفتوحة وما عملت فيه في تقدير المفرد، بخلاف (إِنَّ) المكسورة الهمزة.

القول الثالث: التَّفْصِيلُ بين أن يكون الموضوع الَّذِي وقعت فيه (أنَّ) يجوز وقوع المفرد والجملة فيه، أو لا يقع فيه إلا المفرد (أبو حيان، ١٤٣٠ هـ)، حيث ذهب إلى هذا التَّفْصِيلُ ابن أبي الرَّبِيع (ابن أبي الرَّبِيع، ١٤٠٧ هـ) فذكر أنه إن كان الموضوع يصلح للمفرد والجملة جاز العطف على موضع اسم (أنَّ)، نحو قولنا: "أتقول: أن زيداً قائمٌ وعمرو"، على تقدير: وعمرو قائمٌ؛ لأنَّ "أتقول" يقع بعدها المفرد، نحو: "أتقول: أن زيداً قائمٌ"، والجملة نحو: "أتقول: عمرو قائمٌ". وإذا كان موضع (أنَّ)

(ابن جنِّي، ١٤٣٠ هـ) إلى أن العطف بالرَّفْعِ على موضع اسم (أنَّ) في نحو قولنا: "علمتُ أن زيداً قائمٌ وعمرو" جائز مُطلقاً، وهو بهذا يردُّ على السَّيرافي الَّذِي اتَّهم سيبويه (سيبويه، د.ت) بالوَهَمِ عندما استشهد بقوله تعالى: ﴿وَأَذَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحُجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ فَإِنْ تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ ^٣ وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ (التوبة: ٣)، في باب "ما يكون محمولاً على "إنَّ"، وأن الآية على فتح همزة (إنَّ) وليس كسرهما كما ظنَّ سيبويه (السَّيرافي، ١٤٢٩ هـ)، فردَّ عليه ابن جنِّي بالسَّماع والقياس.

أما السَّماع فقد ورد عدد من الشواهد النَّثرية والشعرية المؤيدة لهذا الحكم، من ذلك قراءة من قرأ (ابن مجاهد، د.ت): ﴿وَأَنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُون﴾ (المؤمنون: ٥٢)، حيث عطف جملة: (وأنا ربكم) على موضع اسم (أنَّ) وهو: (أَنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ)؛ بدليل أنها على معنى اللَّامِ، أي: ولأنَّ هذه أُمَّتكم أُمَّةً واحدةً، ولأنَّي ربكم فاتَّقون، وبهذا المعنى ينصرف الكلام من معنى الابتداء إلى معنى المصدر، أي: ولكوني ربكم فاتَّقون، وقول جعفر بن عُلبة الحارثي (ابن جنِّي، ١٤٣٠ هـ):

فَلَا تَحْسَبِي أَنِّي تَحَشَّعْتُ بَعْدَكُمْ

لِسَيِّئٍ وَلَا أَنِّي مِنَ الْمَوْتِ أَفْرَقُ

وَلَا أَنَا مِمَّنْ يَزْدَهِيهِ وَعِيدُكُمْ

وَلَا أَنِّي بِالْمُشِيِّ فِي الْقَيْدِ أَخْرَقُ

ففي هذين البيتين عطف الشاعِرِ جملة: "وَلَا أَنَا مِمَّنْ يَزْدَهِيهِ وَعِيدُكُمْ" على جملة: "أَنِّي تَحَشَّعْتُ بَعْدَكُمْ"، وهو من باب عطف الجمل، وقد اعترض على هذا بأن جملة: "وَلَا أَنَا مِمَّنْ يَزْدَهِيهِ

أخيه" دفع هذا الاعتراض الشاطبي بالضابط الذي ذكرته؛ إذ قال: "الجواب أن قولك: "رَبَّ رجل وأخيه" ليس ممّا نحن فيه؛ إذ يجوز عندهم في المعطوف ما لا يجوز في المعطوف عليه في مواضع متعدّدة هذا منها" (الشاطبي، ١٤٢٨ هـ)، وحملوا على هذا الضابط -أيضاً- قول العرب: "كلّ شاةٍ وسخلتها"، و"كم رجل وأخيه"، و"هذه ناقّةٌ وفصيلها راتعان" (المالقي، ١٤٢٣ هـ).

المطلب الثاني: ما كان مُعتبره مُضمراً:

ضابطه: المعطوف يجوز فيه ما لا يجوز في المعطوف عليه:

من ذلك إعمال المصدر إذا كان مُضمراً؛ إذ اختلف النحويّون في ذلك في نحو قولنا: "قيامك أمسٍ حَسَنٌ، وهو اليومَ قبيحٌ"، على ثلاثة أقوال (الأنباري، د.ت)، هي:

القول الأوّل: للبصريين (أبو حيّان، ١٤٣٠ هـ)؛ إذ منعوا ذلك مُطلقاً؛ لأنّ المصدر إنّما يعمل عندهم إذا تضمّن حروف الفعل، أمّا الضمير نفسه فيخلو من حروف الفعل؛ لذلك امتنع إعماله.

القول الثاني: للكوفيّين (السيوطي، ١٤٢٧ هـ)؛ إذ أجازوا ذلك مُطلقاً، سواء أكان مفعولاً صريحاً، نحو قولنا: "ضربي زيداً حسنٌ، وهو عمراً قبيحٌ"، فالنّاصب لـ"عمراً" هنا هو الضمير العائد إلى المصدر الذي هو: "هو"، أم كان جاراً ومجروراً، نحو قولنا: "مروري بزيدٍ حَسَنٍ، وهو بعمرو قبيحٌ"، مُستدلّين لما ذهبوا إليه بقول الشاعر (ابن أبي سلمى، ١٤٠٨ هـ):

وَمَا الْحَرْبُ إِلَّا مَا عَلِمْتُمْ وَذُقْتُمْ

وَمَا هُوَ عَنْهَا بِالْحَدِيثِ الْمَرْجَمِ

أي: وما الحديث عنها، فعمل الضمير العائد إلى المصدر الذي هو: "هو" بالجار والمجرور: "عنها"، أمّا البصريون فتأولوا هذا البيت بتعليق

لا يقع فيه إلّا المفرد فلا يجوز العطف على موضع اسم (أنّ) وصلتها، كما في نحو قولنا: "بلغني أنّ زيداً قائمٌ وعمروٌ"، فهنا "عمرو" مُبتدأ وخبره محذوف، وهذه الجملة لا يجوز أن نعطفها على جملة: "أنّ زيداً قائمٌ"؛ لأنّها في تقدير المفرد، فهي في محلّ رفع فاعل بـ(بلغ)، فإذا عطفنا عليها جملة: "وعمرو قائمٌ"، لزم أن تكون في محلّ رفع فاعل بـ(بلغ)؛ لأنّ المعطوف شريكٌ للمعطوف عليه، وهذا غير سائغ.

المسألة الثالثة: عدم وقوع (كم) الاستفهامية صدرًا عند الاستثبات في العطف:

أطلق ابن مالك الحديث عن (كم) الاستفهامية بأنّها لها صدر الكلام دون تقييد، كما في نحو قولنا: "كم جزءاً قرأت من القرآن؟" (ابن مالك، ١٤٢٢ هـ) فردّ عليه أبو حيّان بأنّ هذا الاطلاق فيه مناقشة؛ إذ يجوز عدم وقوع (كم) الاستفهامية صدرًا عند الاستثبات في العطف، إذ حُكي عن العرب قولهم: "قبضت عشرين وكم؟"، عند استثبات مَنْ قال: "قبضت عشرين كذا وكذا؟" (أبو حيّان، ١٤٣٠ هـ)، ولكنّ أبا حيّان دفع هذه المناقشة بالضابط الذي ذكرته؛ إذ قال: "ومُحسّن ذلك هو أنّه يجوز في المعطوف ما لا يجوز في المعطوف عليه" (أبو حيّان، ١٤٣٠ هـ: ٣٤/١٠).

المسألة الرابعة: المعطوف على مجرور (رَبَّ) يجوز فيه ما لا يجوز في المجرور بها:

كما هو مُقرّر عند النحويّين أنّ (رَبَّ) مختصّة بالدخول على النكرات، كما في نحو: "رَبَّ رجلٍ يقول ذلك"، ولكن ورد عن العرب قولهم: "رَبَّ رجلٍ وأخيه"، فهنا "أخيه" مُعرّفٌ بالإضافة إلى الضمير، فهو معرفة، وهو معطوفٌ على نكرة الّذي هو: "رجلٍ"، والمعطوف مُقدّر الوقوع في محلّ المعطوف عليه، وهنا لا يجوز أن نقول: "رَبَّ

"عنها" بفعل محذوف تقديره: "أعني".

الانفراد:

من المسائل النحويّة التي اختلف فيها النحويّون في باب المفعول معه، مسألة عدم صلاحية الفعل للعمل فيما بعد الواو، وعدم صلاحية تقدير (مع)، ومن الشواهد على ذلك قول الشاعر (النميري، ١٤١٦هـ):

إِذَا مَا الْغَانِيَاتُ بَرَزْنَ يَوْمًا

وَرَجَّجْنَ الْحَوَاجِبَ وَالْعِيُونَ

إِذْ إِنَّ الْفِعْلَ "رَجَّجَ" لَا يَصْلُحُ لِأَنَّ يَنْصَبُ "العيون"؛ لِأَنَّ التَّرْجِيحَ مَعْنَاهُ التَّرْقِيقُ، وَالْعِيُونَ لَا تَرْقُقُ إِلَّا مَا تُكْحَلُ، وَأَيْضًا لَا يَصْلُحُ تَقْدِيرُ (مع)؛ لِانْتِفَاءِ الْمَصَاحِبَةِ، فَبِنَاءٍ عَلَى ذَلِكَ اِخْتَلَفَ النُّحَوِيُّونَ فِي هَذَا الْبَيْتِ وَأَمْثَالِهِ عَلَى قَوْلَيْنِ:

القول الأوّل: ذهب أبو عبيدة (أبو عبيدة، د.ت)، واليزيديّ، والأصمعيّ، والجرميّ، والمازنيّ، والمبرد (المبرد، د.ت) وجماعة من النحويّين إلى أنّ "العيون" معطوفٌ على "الحواجب"؛ بشرط تضمين الفعل: "رَجَّجْنَ" معنى: "حَسَّنَ" أو "زَيَّنَ"؛ لِتَسَلُّطِ عَلَى الْمُتَعَاظِفِينَ، وَقَدْ دَعَمَ الْجَرْمِيُّ هَذَا الْقَوْلَ بِالضَّبَاطِ الَّذِي أَشْرَتْ إِلَيْهِ؛ إِذْ قَالَ: "يَجُوزُ فِي الْعُطْفِ مَا لَا يَجُوزُ فِي الْإِفْرَادِ، نَحْوُ: "أَكَلْتُ خَبْزًا وَلَبَنًا"، وَأَنْشَدَ (الزُّبَيْرِيُّ، ١٤٠١هـ):

يَا لَيْتَ زَوْجِكَ قَدْ عَدَا

مُتَقَلِّدًا سَيْفًا وَرُحْمًا

إِذْ ضَمَّنَ "مُتَقَلِّدًا" مَعْنَى "حَامِلًا" (أَبُو حِيَّانَ، ١٤٣٠هـ: ٨/١٣٤).

القول الثّاني: ذهب الفرّاء (الفرّاء، ١٤٣٤هـ) وجماعة من الكوفيّين والبصريّين (أبو حيان، ١٤٣٠هـ) إلى إضمار فعل مناسب؛ لِتَعَدُّرِ عَطْفِهِ عَلَى مَا قَبْلَهُ، فَيَصِيرُ الْكَلَامُ مِنْ بَابِ عَطْفِ الْجَمَلِ، فَيُقَدَّرُونَ فِي الْبَيْتِ السَّابِقِ: "وَكَحَلْنَ

القول الثّالث: لابن جنيّ؛ إِذْ أَجَازَ ذَلِكَ فِي الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ وَالظَّرْفِ فَقَطْ، فَعِنْدَهُ أَنَّ الظَّرْفَ الَّذِي هُوَ "اليوم" فِي نَحْوِ قَوْلِنَا: "قِيَامُكَ أَمْسٍ حَسَنٌ"، وَهُوَ الْيَوْمُ قَبِيحٌ" مَنْصُوبٌ بِالضَّمِيرِ الْعَائِدِ إِلَى الْمَصْدَرِ الَّذِي هُوَ: "هو"؛ لِأَنَّهُ عَائِدٌ عَلَى الْمَصْدَرِ الَّذِي هُوَ "قيامك"، فَهُوَ مِثْلُهُ فِي الْعَمَلِ؛ مُسْتَشْهِدًا بِالضَّبَاطِ الَّذِي ذَكَرْتُهُ؛ إِذْ قَالَ: "وَالْآخِرُ أَنَّهُ يَجُوزُ فِي الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ" (ابن جني، د.ت: ٢/٢٠).

المطلب الثّالث: ما كان مُعْتَبَرَهُ الْإِتْبَاعُ:

الضَّبَاطُ الْأَوَّلُ: الْاسْمُ إِذَا وَقَعَ بَدَلًا جَازَ فِيهِ مَا لَا يَجُوزُ فِيهِ إِذَا وَلِيَ الْعَامِلُ:

هَذَا الضَّبَاطُ اسْتَشْهَدَ بِهِ أَبُو سَعْدِ الْفَرَّخَانَ فِي إِعْرَابِ الْمَخْصُوصِ بِالْمَدْحِ أَوْ الذَّمِّ فِي نَحْوِ: "نَعَمْ الرَّجُلُ أَبُو بَكْرٍ"، وَ"بُنِسَ الرَّجُلُ أَبُو لَهَبٍ"؛ إِذْ ذَكَرَ النُّحَوِيُّونَ لَهُ ثَلَاثَةَ أَوْجِهٍ إِعْرَابِيَّةٍ مَشْهُورَةٍ، فَأَعْرَبُوا الْمَخْصُوصَ بِالْمَدْحِ أَوْ الذَّمِّ وَهُوَ فِي الْمِثَالَيْنِ: (أَبُو بَكْرٍ)، وَ(أَبُو لَهَبٍ) إِمَّا مُبْتَدَأً، وَالْجُمْلَةُ الَّتِي قَبْلَهُ هِيَ الْخَبَرُ، وَإِمَّا خَبْرًا لِمُبْتَدَأٍ مُحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: (هُوَ)، وَإِمَّا مُبْتَدَأً وَالْخَبَرُ مُحْذُوفٌ، أَمَّا الْفَرَّخَانَ فِي كِتَابِهِ (الْمُسْتَوْفَى) فَذَكَرَ وَجْهًا إِعْرَابِيًّا رَابِعًا وَهُوَ أَنَّهُ بَدَلٌ مِنَ الْفَاعِلِ وَإِنْ كَانَ فِي حُكْمِ السَّاقِطِ، وَلَا يَصْلُحُ لِمُبَاشَرَةِ (نَعَمْ، وَبُنِسَ)؛ مُدْعَمًا رَأْيَهُ بِهَذَا الضَّبَاطِ بِقَوْلِهِ: "فَبِأَنَّ يُقَالُ: إِنَّ الْبَدَلَ مِنْهُ وَإِنْ كَانَ فِي حُكْمِ السَّاقِطِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ يَجُوزُ فِي الْاسْمِ إِذَا وَقَعَ بَدَلًا مَا لَا يَجُوزُ فِيهِ إِذَا وَلِيَ الْعَامِلُ، فَإِنَّهُمْ قَدْ حَمَلُوا "إِنَّكَ أَنْتَ" عَلَى الْبَدَلِ، وَلَوْ قُلْتَ: "إِنَّ أَنْتَ" لَمْ يَجُزْ، فَعَلَى هَذَا يَجُوزُ "نَعَمْ الرَّجُلُ زَيْدٌ" عَلَى الْبَدَلِ، وَإِنْ كَانَ لَا يَجُوزُ "نَعَمْ زَيْدٌ" (الْفَرَّخَانَ، ١٤٠٧هـ: ١/١١٠-١١١).

الضَّبَاطُ الثَّانِي: الْعُطْفُ يَجُوزُ فِيهِ مَا لَا يَجُوزُ فِي

العيون".

المطلب الرابع: ما كان مُعتبره الحكاية:

ضابطه: كثرة الاستعمال والاتساع:

من الأحكام النَّحْوِيَّة الَّتِي ذَكَرَهَا النَّحْوِيُّونَ فِي بَابِ الْحِكَايَةِ الْعَلْمُ إِذَا لَمْ يُسْبِقْ بِعَاطِفٍ وَحُكِّيَ بِ(مَنْ)؛ إِذْ تَقُولُ عِنْدَ الِاسْتِثْبَاتِ لِمَنْ قَالَ: "جَاءَ نِي مُحَمَّدٌ": "مَنْ مُحَمَّدٌ؟"، وَتَقُولُ لِمَنْ قَالَ: "أَبْصَرْتُ خَالِدًا": "مَنْ خَالِدًا؟"، وَتَقُولُ لِمَنْ قَالَ: "مَرَرْتُ بِبَكْرِ": "مَنْ بِكْرٍ؟"، فَتَحْكِي لَفْظَ الْمُتَكَلِّمِ بِحَرَكَتِهِ، سِوَا أَكَاثِرِ الْحَرَكَةِ ضَمَّةً أَوْ فَتْحَةً أَوْ كَسْرَةً، كَمَا فِي الْأَمْثَلِ الْمُتَقَدِّمَةِ، وَهَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَهَذَا الْحُكْمُ خَاصٌّ بِالْعَلْمِ سِوَا أَكَاثِرِ اسْمًا أَوْ لِقَبًّا أَوْ كُنْيَةً دُونَ غَيْرِهِ مِنْ سَائِرِ أَنْوَاعِ الْمَعَارِفِ، وَهَذَا لِيُونِسِ الَّذِي أَجَازَ حِكَايَةَ سَائِرِ أَنْوَاعِ الْمَعَارِفِ (ابن عصفور، ١٤١٩ هـ)، وَقَدْ عَلَّلَ هَذَا الْحُكْمَ الْخَضْرِيُّ مُسْتَشْهِدًا بِالضَّبَاطِ الَّذِي ذَكَرْتُهُ؛ إِذْ قَالَ: "لِكثرة استعماله، فجاز فيه ما لا يجوز في غيره" (الخصري، ١٤٢٦ هـ: ٢/٣٣٠).

المطلب الخامس: ما كان مُعتبره الأداة:

ضابطه: كثرة الاستعمال والاتساع: وهذا الضابط استشهد به النَّحْوِيُّونَ فِي ثَلَاثِ مَسَائِلَ:

المسألة الأولى: دخول (يا) النداء على لفظ الجلالة:

أَجَازَ النَّحْوِيُّونَ دُخُولَ (يَا) النَّدَاءِ عَلَى لَفْظِ الْجَلَالَةِ خَاصَّةً دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَسْمَاءِ، فِي نَحْوِ قَوْلِنَا: "يَا اللَّهُ اغْفِرْ لِي" (ابن عصفور، ١٤١٩ هـ)، مَعَ أَنَّهُ مُعَرَّفٌ بِ(أَلْ)، وَقَدْ حَكَى الْأَزْهَرِيُّ إِجْمَاعَ النَّحْوِيِّينَ عَلَى ذَلِكَ (الأزهري، ١٤٢٧ هـ)، وَقَدْ اسْتَدَلَّ الْأَنْبَارِيُّ بِجَوَازِ ذَلِكَ بِالضَّبَاطِ الَّذِي ذَكَرْتُهُ؛ إِذْ قَالَ: "إِنَّمَا جَازَ فِي هَذَا الْاسْمِ خَاصَّةً؛ لِأَنَّهُ كَثُرَ فِي اسْتِعْمَالِهِمْ، فَخَفَّ عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ، فَجَوَّزُوا فِيهِ مَا لَا يَجُوزُ فِي غَيْرِهِ" (الأنباري، ١٤١٥ هـ: ص ٢١١).

المسألة الثانية: دخول (إلا) على الفعل:

الأصل في (إلا) دخولها على الاسم، وقد تدخل على الفعل إذا كان الاستثناء مُفْرَعًا، سواء أكان الفعل مُضَارِعًا أَوْ مَاضِيًا، وَلَكِنَّهُمْ اشْتَرَطُوا فِي دُخُولِهَا عَلَى الْأَفْعَالِ شُرُوطًا؛ فَإِنَّ كَانَ الْفِعْلَ مُضَارِعًا اشْتَرَطُوا فِيهِ أَنْ يُسْبِقَ بِنَفْيٍ، كَمَا فِي نَحْوِ قَوْلِنَا: "مَا كَانَ زَيْدٌ إِلَّا يَضْرِبُ"، وَإِنْ كَانَ مَاضِيًا اشْتَرَطُوا فِيهِ مَعَ النَّفْيِ أَنْ يَلِيَهُ فِعْلٌ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَأْتِيهِمْ مِّن رَّسُولٍ إِلَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ (الحجر: ١١)، فَإِنَّ انْعِدَامَ الْفِعْلِ بَعْدَ النَّفْيِ، فَإِنَّهُمْ اشْتَرَطُوا فِي الْفِعْلِ الَّذِي يَلِي (إلا) اقترانه ب(قد)، كَمَا فِي نَحْوِ قَوْلِنَا: "مَا النَّاسُ إِلَّا قَدْ عَبَرُوا"، وَإِنَّمَا اشْتَرَطُوا تَقَدُّمَ (قد)؛ حَتَّى تُقَرِّبَ الْمَاضِيَ مِنَ الْحَالِ، فَيَكُونُ بِذَلِكَ شَبِيهًا بِالْمُضَارِعِ الَّذِي هُوَ مُضَارِعٌ لِلْاسْمِ (ابن مالك، ١٤٢٢ هـ). وَقَدْ اعْتَرَضَ عَلَى هَذَا الشَّرْطِ بِنَحْوِ قَوْلِهِمْ: "أَنْشُدْكَ اللَّهُ إِلَّا فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا"، ففِي هَذِهِ الْمَقُولَةِ جَاءَ الْفِعْلُ بَعْدَ (إلا) مَاضِيًا وَلَمْ يُسْبِقْ بِنَفْيٍ وَلَا (قد)، وَقَدْ رَدَّ عَلَى هَذَا الْإِعْتِرَاضِ بِأَمْرَيْنِ:

الأمر الأول: أن هذا القول وإن كان مُوجِبًا إِلَّا أَنَّهُ مُؤَوَّلٌ بِالنَّفْيِ، وَكَذَلِكَ الْفِعْلُ الْمَاضِي بَعْدَ (إلا) أَوْقَعَ مَوْجِعَ الْمَصْدَرِ، وَالتَّقْدِيرُ: مَا أَسْأَلُكَ إِلَّا فِعْلَكَ.

الأمر الثاني: أن هذه المقولة من باب القسم، والقسم يجوز التوسُّع فيه؛ نظرًا لكثرة استعمالهم له، قال ناظر الجيش: "قال بعضهم: وجاز ذلك هنا؛ لأنَّ باب القسم قد اتَّسَعَ فِيهِ؛ لكَثْرَتِهِ فِي الْكَلَامِ، فَجَازَ فِيهِ مَا لَا يَجُوزُ فِي غَيْرِهِ" (ناظر الجيش، ١٤٢٨ هـ: ٥/٢٢٠٠).

المسألة الثالثة: الواو العاطفة يجوز فيها من الاتساع ما لا يجوز مع الفاء العاطفة:

هذا الضابط احتجَّ به ابن جنِّي في رده على مبرمان في حكمه على الفاء بأنَّها عاطفةٌ في نحو

فالتقدير في الآية الكريمة: لا تجزي فيه، وفي قراءة عكرمة التقدير: تُمَسُون فيه، وتُصْبِحُونَ فيه، وفي البيت التقدير: نُسَاء فيه، ونُسِرُ فيه، فهذه الشواهد في تخريجها قولان:

القول الأول: لسيبويه (سيبويه، د.ت.)، إذ ذهب إلى أن الجارَّ والمجرور (فيه) حُذِفَ اعتباطًا، وقد استدلَّ ابن مالك لما ذهب إليه سيبويه بالضابط الذي ذكرته؛ إذ قال: "فهذا عند سيبويه حُذِفَ اعتباطًا؛ لأنَّ الظرف يجوز معه ما لا يجوز مع غيره" (ابن مالك، ١٤٢٢هـ: ١٧٣/٣).

القول الثاني: للأخفش (الأخفش، ١٤١١هـ)، إذ ذهب إلى أن الحذف كان تدريجيًّا؛ إذ حُذِفَ حرف الجرِّ: (في) أوَّلاً، وتعدَّى الفعل إلى الضمير فصار الكلام كما في الآية: (تجزيه)، ثمَّ حُذِفَ الضمير ثانيًا.

المطلب السابع: ما كان مُعتبره اتِّصال الضمير وانفصاله:

ضابطه: الضمائر المنفصلة يجوز فيها ما لا يجوز في الضمائر المتصلة والمستترة:

هذا الضابط استشهد به الرضويُّ في باب الاشتغال عندما شرع في ذكر محترزات تعريف الاشتغال في بيان قولهم: "مُشْتَغَلٌ عنه بضميره أو مُتعلِّقه لو سُلِّطَ عليه هو أو مناسبه لنصبه" (الأستراباذي، ١٤١٩هـ: ١/٣٩٨)؛ فذكر شرحًا لذلك أن فيه احترازًا من مثل قولنا: "زيدٌ ظنُّه مُنطلقًا"، إذ الفعل مُسندٌ إلى ضمير الاسم المُتقدِّم، والمسند إليه مرفوع دائمًا، ولو سُلِّطَ عليه وأُخِرَ لرفعه فاعلاً له، ويطلبه ثانيًا مفعولًا أوَّل له أيضًا، وعلى ذلك لا ينصب (زيد) على الاشتغال من أجل ذلك، فله طالبان: طالبٌ يطلبه رفعا، وطالبٌ يطلبه نصبا، والرافع مُقدِّم على النَّاصب؛ لأنَّه عُمدة، ولو نصبه لم يكن ليفسِّر وهو منصوب ضمير الرَّفع،

قولنا: "خرجتُ فإذا زيدٌ"؛ إذ اختلف النحويُّون في هذه الفاء على ثلاثة أقوال، هي:

القول الأوَّل: منهم من ذهب إلى أنَّها زائدة. القول الثاني: منهم من ذهب إلى أنَّ الفاء فيها معنى الشَّرط.

القول الثالث: ذهب مبرمان إلى أنَّها عاطفة، فردَّ عليه ابن جنِّيَّ بعدم تشاكل الجملتين المتعاطفتين، فجملته: "خرجتُ" جملة فعلية، وجملة: "فإذا زيدٌ" جملة اسمية، ثمَّ أورد ابن جنِّيَّ على نفسه اعتراضًا، وهو إجازة نحو قولنا: "قام زيدٌ وأخوك محمَّدٌ"؛ إذ إنَّ جملة: "قام زيدٌ" جملة فعلية، وجملة: "أخوك محمَّدٌ" جملة اسمية، فكيف تُجيزُ هنا، وتمنع هناك؟ فدفَع هذا الاعتراض بقوله: "فالجواب: أنَّه قد يجوز مع الواو؛ لقوتها وتصرُّفها ما لا يجوز مع الفاء من الاتِّساع" (ابن جنِّي، ١٤٢١هـ: ١/٢٧٤).

المطلب السادس: ما كان مُعتبره الظرفية: ضابطه: الظرف يجوز فيه من الاتِّساع ما لا يجوز في غيره.

من المسائل التي اختلف فيها النحويُّون مسألة حذف الجارَّ والمجرور (فيه) الواقع نعتًا، كما في قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾، ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَاعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ (البقرة: ٤٨، ١٢٣)، وقراءة عكرمة: (ابن جنِّي، ١٤١٩هـ) ﴿فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ (الرُّوم: ١٧)، وقول الشَّاعر (العكلي، ٢٠٠٠م):

فِيَوْمٍ عَلَيْنَا وَيَوْمٍ لَنَا

وَيَوْمٍ نُسَاءُ وَيَوْمٍ نُسِرُ

منها: أن يكون الموصوف بها مجموعاً جمع نكرة كما في الآية، أو معرفاً بـ(أل) الجنسية؛ لأنها قريبة من النكرة، وهذا الشرط ذكره ابن السراج (ابن السراج، ١٤٢٠ هـ)، وقد ردّ عليه بثلاثة أمور:

الأمر الأول: عدم اشتراط سيبويه لهذا الشرط؛ لأنه مثل هذه المسألة بقوله: "لو كان معنًا رجلٌ إلّا زيدٌ لغلبنا" (سبويه، د.ت)، وقد حكم على "إلّا زيدٌ" بأنه وصفٌ لـ(رجل)، وهو غير جمع. الأمر الثاني: لا يمتنع مجيء (غير) معرفة في بعض المواضع، فكذلك ما حُمل عليها.

الأمر الثالث: ردّ عليه بهذا الضابط؛ إذ قال: "ولا يمتنع أن يجوز في (إلّا) ما لا يجوز في (غير)، وإن كانت فرعها" (الصنعاني، ١٤٢٨ هـ: ١/٧٣٨).

الضابط الثاني: المركبات يجوز فيها ما لا يجوز في البسائط:

دفع السهيليُّ بهذا الضابط اعتراض سيبويه على شيخه الخليل الذي يرى أن (لن) مركبة من (لا) و(أن) المصدرية، في حين أن سيبويه يرى أنها بسيطة ليست بمركبة، مُعترضاً على شيخه بنحو قولنا: "أمّا زيداً فلن أضرب" (سبويه، د.ت)، بتقديم المفعول به على (لن)؛ إذ لو كانت مركبة من (لا) و(أن) المصدرية لما تقدّم المفعول عليها؛ لأن صلة المصدر لا تتقدّم عليه، قال السهيلي: "ولا يلزمه ما اعترض سيبويه في تقديم المفعول عليها؛ لأنه يجوز في المركبات ما لا يجوز في البسائط" (السهيلي، د.ت: ١٠٠).

المبحث الثاني: ما جاء منه باعتبار معاني التركيب الكلامي:

وجاء فيه ستة مطالب، هي:

المطلب الأول: ما كان مُعتبره النفي:

ضابطه: النفي يجوز معه جعل اسم (كان)

يقول: "لأنّ المفعول المقدم على الفعل لا يُفسّر الضمير المسند إليه ذلك الفعل إلّا إذا كان الضمير مُنفصلاً" (الأستراباذي، ١٤١٩ هـ: ١/٤٠٣).

ثمّ بنى على هذا الاستثناء الضابط الذي ذكرته، وهو أنّه يجوز في الضمير المنفصل ما لا يجوز في الضمير المتصل؛ لأنّ الضمير المنفصل كالاسم الظاهر انفراداً وأحكاماً، وأمّا الضمير المستتر فهو أخو المتصل أو هو هو، فقرّر هذا الضابط وبنى عليه - كما أسلفت ذكره - واحتجّ له، ومثاله على هذا أنّه يجوز أن يكون الضمير المرفوع والمنصوب لذاتٍ واحدةٍ في غير باب (ظنّ) إذا كان أحدهما مُنفصلاً، ويمتنع ذلك إذا كان الضميران مُتصلين لذاتٍ واحدةٍ، والمثال المصحح به ذلك هو قوله: "زيداً لم يضرب إلّا هو"، يقول: "فيجوز أن تقول في الفاعل: "زيداً لم يضرب إلّا هو"، وفي المفعول: "إياه ضرب زيدٌ"؛ لأنّ المنفصل من حيث انفصاله واستقلاله صار كالاسم الظاهر حتّى جاز فيه ما لا يجوز في المضمورات" (الأستراباذي، ١٤١٩ هـ: ١/٤٠٤)، والحجّة له في ذلك قولهم: "إيّاك ضربت" بالمخاطب في الضميرين؛ لذا قال: "تجمع بين ضميري الفاعل والمفعول لواحدٍ، ومثله: "لا تضرب إلّا إيّاك"، ولا يجوز مثله في المتصلين" (الأستراباذي، ١٤١٩ هـ: ١/٤٠٤).

المطلب الثامن: ما كان مُعتبره خصوصيّة مُعيّنة:

الضابط الأول: (إلّا) الاستثنائية يجوز فيها ما لا يجوز في (غير):

هذا الضابط احتجّ به الصنعاني في مسألة وقوع (إلّا) وما بعدها وصفًا، كما في قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهَا أَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ (الأنبياء: ٢٢)؛ إذ اشترط النحويون في وقوع (إلّا) وما بعدها وصفًا حملاً على (غير) عدّة شروط (ابن مالك، ١٤٢٢ هـ)،

وأخواتها نكرة ما لا يجوز مع الإيجاب: والقول الثاني: منهم من ذهب إلى أن (ما) تقع في الغالب لما لا يعقل، ومن القليل وقوعها على آحاد ذوي العلم.

وبناء على هذا الخلاف احتج ابن الضائع بهذا الضابط على جواز وقوع (ما) لذوي العلم؛ لينصر أصحاب القول الثاني، وذلك عند قوله تعالى: ﴿وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾ (الكافرون: ٣)؛ إذ إن (ما) راجعة إلى الله سبحانه وتعالى، إذ قال: "والأولى أن يكون عبر بـ(ما)؛ لأنه في مقابلة: ﴿لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ (الكافرون: ٢)، وقد يجوز عند المقابلة ما لا يجوز ابتداءً" (أبو حيان، ١٤٣٠ هـ). وهذا الكلام - كما أسلفت - يرد على القول الأول الذي يقول: إن (ما) لا تقع إلا لغير العاقل، أمّا مَنْ جَوَزَ ذلك فلا حاجة إلى استعمال هذا الضابط.

المطلب الثالث: ما كان مُعتبره النيابة:

ضابطه: نائب الفاعل يجوز فيه ما لا يجوز في الفاعل:

هذا الضابط استشهد به ابن الضائع عند مسألة إقامة المفعول الثاني في بابي: (ظن) و(أعلم) مقام نائب الفاعل؛ إذ إن هذه المسألة من المسائل المختلف فيها بين النحويين على قولين:

القول الأول: جواز إقامته إذا أمن اللبس، ولم يكن جملة أو شبهها، وهذا اختيار ابن مالك (ابن مالك، ١٤٢٢ هـ).

القول الثاني: منع إقامته مطلقاً، وأصحاب هذا القول عللوا بثلاث علل، منها: أن المفعول الثاني قد يقع جملة أو شبهها، فلا يجوز - حينئذٍ - إقامته؛ لأن الجملة لا تقع فاعلاً. (أبو حيان، ١٤٣٠ هـ). أمّا ابن الضائع فقد دفع هذه العلة بأمرين:

الأمر الأول: جواز إقامة الجملة مقام نائب الفاعل إذا كان فعلاً قلبياً مُعلّقاً عن العمل، كما في نحو

هذا الضابط دفع به ابن جنّي حكم الأعمش بتخطئة قراءة عاصم، إذ قرأ عاصم قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ (الأنفال: ٣٥)، بنصب: (صَلَاتُهُمْ)، ورفع: (مُكَاءً وَتَصْدِيَةً) (ابن جنّي، ١٤١٩ هـ)، وقد حكّم الأعمش على هذه القراءة باللحن والخطأ؛ وذلك لأن اسم (كان) حقّه أن يكون معرفة، وخبره أن يكون نكرة، أمّا ابن جنّي فدافع عن هذه القراءة خير دفاع، وذلك بأمرين اثنين:

الأمر الأول: أن النكرة إذا كانت جنساً تفيد مفاد المعرفة، فمثلاً إذا قلنا: "خرجت فإذا أسد في الباب"، المعنى عينه إذا قلنا: "خرجت فإذا الأسد في الباب"، فإننا في هذين المثالين لا نريد أسداً واحداً مُعيّناً، وإنما نريد الجنس، وهذا الحكم نفسه ينسحب على الآية؛ إذ المقصود: وما كان صلاتهم عند البيت إلا المكاء والتصدية، أي: إلا هذا الجنس من هذا الفعل.

الأمر الثاني: احتج بالضابط الذي ذكرته؛ إذ قال: "يجوز مع النفي من جعل اسم (كان) وأخواتها نكرة ما لا يجوز مع الإيجاب" (ابن جنّي، ١٤١٩ هـ).

المطلب الثاني: ما كان مُعتبره التقابل:

ضابطه: يجوز فيما جاء مُقابلاً ما لا يجوز فيه ابتداءً:

هذا الضابط خرج عليه ابن الضائع مسألة وقوع (ما) للعاقل، والخلاف في المسألة مُشتهر؛ إذ اختلف النحويون فيها على قولين (ابن يعيش، ١٤٣٤ هـ):

القول الأول: منهم من ذهب إلى أن (ما) تقع لما لا يعقل.

قولنا: "قد عَلِمَ أزيدٌ في الدَّارِ أم بكرٌ؟"، وهذا مذهب السيرافي (السيرافي، ١٤٢٩ هـ)، والنَّحَّاس (الشَّاطِبي، ١٤٢٨ هـ).

الأمر الثاني: استشهاده بالضَّابِط الَّذِي ذَكَرْتُهُ بقوله: "ويُتَوَى ذلك أَنَّهُ يجوز في المفعول الَّذِي لم يُسَمَّ فاعله ما لا يجوز في الفاعل، ألا ترى قولهم: "مُرَّ بزيدٍ" ف(زيد): في موضع رفع، ولا يجوز في الفاعل إلا حيث يكون الحرف زائداً، وليس هنا بزائدٍ" (الشَّاطِبي، ١٤٢٨ هـ: ٥٧/٣ - ٥٨).

المطلب الرَّابِع: ما كان مُعتبره عدم مُراعاة الأصل: ضابطه: الاشتغال يجوز فيه ما لا يجوز في الإخبار: هذا الضَّابِط احتجَّ به الشَّاطِبيُّ في باب الاشتغال عندما شرح بيت ابن مالك في (خلاصته) وهو قوله:

وَعَلَقَةٌ حَاصِلَةٌ بِتَابِعٍ

كَعَلَقَةٍ بِنَفْسِ الْأِسْمِ الْوَاقِعِ

(ابن مالك، د.ت: ص ١٠٤).

إذ سار أغلب شُراح الألفية على قول ابن مالك في (التسهيل) عندما قيَّد الاسم السببيِّ التَّابِعَ بالتَّعْتِ والعطف بالواو فحسب (أبو حيان، ١٤٣٥ هـ)، في نحو قولنا: "أزيداً رأيتُ رجلاً يُحِبُّه"، و"أزيداً رأيتُ بكرًا وأخاه"، في حين أَنَّهُ في (الخلاصة) - كما هو واضح في البيت المتقدم - أطلقه ولم يُقيِّده.

فبدأ الشَّاطِبيُّ بإجازة مجيء الاسم السببيِّ من جميع التَّوابع عدا التَّوكِيد، إذ يرى أن ابن مالك لما أطلق التَّابِعَ في (خلاصته) فهو قاصدٌ ذلك، أمَّا اقتضاره على ذكر النَّعْتِ والعطف بالواو فحسب في كتابه (التسهيل) فيرى أَنَّهُ اقتصر على ذلك؛ لأنَّ سبويه فعَلَ ذلك، وإلا هو يرى الإطلاق والتعميم (الشَّاطِبي، ١٤٢٨ هـ).

ثُمَّ بدأ الشَّاطِبيُّ بإجازة عطف البيان، ثُمَّ البدل، ثُمَّ لما وصل إلى عطف النَّسَقِ أجازَه بجميع

حروفه، ثُمَّ أورد كلام ابن عصفور الَّذِي يمنع فيه العطف بالفاء و(ثُمَّ) (ابن عصفور، ١٤١٩ هـ)؛ مُعلِّلاً ذلك بأنَّ الكلام مع الواو جملة واحدة؛ لأنَّ الواو تُفيد الجمع والتشريك، ومعنى (مع)، في حين أنَّ الكلام مع الفاء و(ثُمَّ) في جملتين مُستقلتين، وهذا ممتنع في باب الاشتغال، ثُمَّ ردَّ كلامه بهذا الضَّابِط المذكور؛ إذ ذكر أن هذه المسألة فرغ عن باب المبتدأ والخبر، فما جاز في الابتداء جاز فيها؛ لأنَّ أصل المنصوب على الاشتغال مبتدأ، وابن عصفور نفسه أجاز المسألة في باب الابتداء عند الإخبار بـ(الَّذِي) (ابن عصفور، ١٤١٩ هـ) في نحو قولنا: "الَّذِي قام زيدٌ ثُمَّ هو عمرو"، فكيف يُجيزها هناك ويمنعها هنا! ثُمَّ قال الشَّاطِبيُّ: "وقد يجوز في الاشتغال ما لا يجوز في الإخبار، ألا ترى أَنَّهُ يجوز نحو: "أزيداً ضربتُ أخاه، وضربتُ عمراً"، ولو قلت: "الَّذِي ضربتُ أخاه وضربتُ عمراً زيدٌ" لم يجز" (الشَّاطِبي، ١٤٢٨ هـ: ٣/١٢٢)، والعلَّة في ذلك هو عدم وجود الضمير، ولو أتينا بالضمير لصحَّت المسألة ولقلنا: "الَّذِي ضربتُ أخاه وضربتُ عمراً هو زيدٌ".

المطلب الخامس: ما كان مُعتبره مُراعاة الأصل:

ضابطه: الصِّفة الجارية على الفعل يجوز فيها ما لا يجوز في الصِّفة غير الجارية:

يجوز في الصِّفة الجارية على الفعل ما لا يجوز في غير الجارية، وهذا الضَّابِط أصلٌ راعاه النحويون في تعليقاتهم، وقد احتجَّ به ابن الضائع في ردِّه على ابن عصفور في المسألة التي خالف فيها ابن مالك ابن عصفور في (ذو) الموصولة الطائفة، إذ إنَّ ابن عصفور يرى أن (ذو) الطائفة تتغير حسب العدد والجنس، فهي تقتضي المطابقة، فتأتي للمفرد المذكَّر في نحو: "جاءني الرَّجل ذو قام"، وللمثنى المذكَّر في نحو: "أعجبنى الرَّجلان ذوا قاما"، وللجمع المذكَّر

يجوز فيها ما لا يجوز في غير الجارية" (أبو حيان، ١٤٣٠ هـ: ٥٣/٣ - ٥٤)، وقد استدلل ابن الصّائغ على صحّة كلامه بتذكير الفعل وتأنيثه إذا كان الفاعل مؤنثاً مجازياً، كما في نحو قولنا: "جاءت الموعدة"، إذ يجوز أن نقول: "جاء الموعدة"؛ لأنّه فعل، في حين أنّه لا يجوز عند الإشارة إليه أن نقول: "هذا الموعدة نفعني" بالتذكير؛ لأنّه اسم إشارة، فهناك فرق بين الفعل والاسم المبني، كما أنّ هناك فرقاً بين الصّفة الجارية مجرى الفعل والفعل.

الأمر الثالث: أنّ (ذو) المبنية الأقرب لها حملها على اسم الإشارة المبني لا الصّفة الجارية مجرى الفعل (الشّاطبي، ١٤٢٨ هـ).

المطلب السادس: ما كان مُعتبره مراعاة الطول:

ضابطه: الكلام إذا طال جاز فيه من الحذف ما لا يجوز فيه إذا لم يطل: وقد وقفتُ منه على ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: حذف الضّمير من الفعلين: "قام، وقعد".

أجاز ابن السّراج حذف الضّمير وهو ألف الاثنين من الفعلين: "قام وقعد"، في نحو قولنا: "أحوالك قام وقعد"؛ وذلك لطول الكلام، إذ قال مُحْتَجّاً بهذا الضّابط: "لأنّ الكلام كلّما طال جاز فيه ما لا يجوز فيه إذا لم يطل" (ابن السّراج، ١٤٢٠ هـ: ٣١٠/٢)، ويُمكن تخريج هذا القول على أنّه قام أحدهم وقعد الآخر، فليس الاثنان قاما معاً، ولا قعدا معاً، فلاجل ذلك لم يلحق الضّمير، فعلى هذا لا يكون الحذف من أجل إطالة الكلام.

المسألة الثانية: مجيئه تعليلاً لوجه من وجوه إعرابها قوله تعالى: (أَنْ تَبْرُوا).

اختلف العربون في إعراب (أَنْ تَبْرُوا) في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْدِيكُمْ أَنْ

في نحو: "أعجبني الرّجال ذوو قاموا"، وللمفردة المؤنثة في نحو: "جاءتني ذات قامت"، وللمثنى المؤنث في نحو: "أعجبني المرأتان ذواتا قامتتا"، وللجمع المؤنث في نحو: "أعجبني النسوة ذوات قمن"، فهو بهذا الرّأي قاسها على (ذو) الوصفية التي بمعنى (صاحب) (ابن عصفور، ١٤١٨ هـ)، أمّا ابن مالك فإنّه يرى أنّ اللّغة المشهورة هي الأفراد والتذكير والبناء، سواء أكان ذلك مُذَكَّرًا أم مُؤنثًا، مُفردًا أم مثنى أم جمعًا، مرفوعًا أم منصوبًا أم مجرورًا، فنقول: "جاءني الرّجل ذو قام"، و"أعجبني الرّجلان ذو قاما"، و"جاءتني ذو قامت"، و"أعجبني المرأتان ذو قامتتا"، و"أعجبني النسوة ذو قمن"، ولا يُنكّر وجود المثنى والجمع؛ ولكنّه يرى أنّ ذلك لغة لبعض الطّائفتين (ابن مالك، ١٤٢٢ هـ).

وقد وافق ابن الصّائغ رأي ابن مالك وردّ على ابن عصفور بثلاثة أمور، هي:

الأمر الأوّل: أنّ (ذو) الطّائفة ذُكرت أكثر من (ذات)، فهذا دليل على أنّهما لغتان مختلفتان، وأنّ الأوّل أشهر من الثّانية، ولو كانتا لغةً واحدةً لم تكن إحداهما أشهر من الأخرى؛ لأنّ المذكّر والمؤنث في رتبة واحدة، كما أنّ (الذي) و(التي) في رتبة واحدة في الورد والوقوع في الكلام.

الأمر الثّاني: أنّ قياس ابن عصفور لـ(ذو) الطّائفة على الصّفة الجارية مجرى الفعل وهو (صاحب) قياس خاطئ؛ لأنّ (صاحب) يجري مجرى الفعل، فنقول: (صاحبان، وأصحاب، وصاحبتان، وصاحبات)، في حين أنّ (ذو) محمولة على المعنى، فهي لا تُطبق، فلا يُستجاز فيها ما استُجيز فيما هي تُؤدّي معناه، قال: "وعندي أنّه لا يجوز ذلك في (ذو) قياساً على الصّفة؛ لأنّ ذلك في الصّفة بالحمل على الفعل، فالصّفة الجارية مجرى الفعل

على قولين، هما:

القول الأول: للجمهور (أبو حيان، ١٤٣٠ هـ)؛ إذ منعوا ذلك، فلا يجوز عندهم: "الذي اضربه"، ونحوه.

القول الثاني: للكسائي؛ إذ أجاز ذلك، ووافقه هشام الصّير (أبو حيان، ١٤٣٠ هـ)، إلا أنه قيّد الجملة بالمبدوءة بـ"ليت"، أو "لعل"، أو "عسى"؛ مُستشهداً بقول الفرزدق (الفرزدق، ١٤٢٧ هـ):

وَإِنِّي لَرَاغٍ نَظْرَةً قَبْلَ الَّتِي

لَعَلِّي وَإِنْ شَطَّتْ نَوَاهَا أَزُورُهَا

أمّا الجمهور فاجتهدوا في تخريجه؛ إذ ذكروا له تخريجين، هما: (أبو حيان، ١٤٣٠ هـ)

التّخرج الأول: أن صدر صلة الموصول محذوف على إضمار حكاية قول، تقديره: قَبْلَ الَّتِي أَقُولُ: لَعَلِّي وَإِنْ شَطَّتْ نَوَاهَا أَزُورُهَا.

التّخرج الثاني: أن صلة الموصول الجملة الفعلية "أزورها" في آخر البيت، وخبر (لعل) محذوف، تقديره: لَعَلِّي أبلغ ذلك، والجملة مُعترضة بين الموصول وصلته.

أمّا الفارسيّ فخرجه تخريجاً آخر؛ مُعتمداً على الضّابط الذي ذكرته وهو طول الكلام؛ إذ ذهب إلى أن الوجه في هذا البيت هو أن جملة "أزورها" خبر (لعل)، وحقها التّقديم، والتّقدير: الَّتِي أَزُورُهَا لَعَلِّي وَإِنْ شَطَّتْ نَوَاهَا أَزُورُهَا، فأغنى ذكر "أزورها" عن ذكره مُقدّماً على (لعل)؛ لأنّ خبر (لعل) لا يجوز أن يتقدّم عليه، ثمّ قال: "الذي حسّن هذا طول الكلام وذكر الجزاء في الصّلة، وقد رأيتُ طول الصّلة يجوز فيه ما لا يجوز إذا لم يطل" (الفارسيّ، ١٤٠٧ هـ: ص ٤٣٧).

المبحث الثالث: ما جاء منه باعتبار نصيّة التّركيب الكلامي. وجاء في ثلاثة مطالب، هي:

تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُضِلُّوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (البقرة: ٢٢٤) على خمسة أعراب، هي: الإعراب الأول: منهم من ذهب إلى أن (أَنْ تَبَرُّوا) في محلّ رفع مبتدأ لخبر محذوف، تقديره: بَرُّكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ، أو بَرُّكُمْ أَوْلَى أَوْ أَمْثَل (النّحاس، د.ت)، وهذا الإعراب ضعّفه أبو حيان؛ لأنّ فيه انقطاع ما بعده عمّا قبله (أبو حيان، ١٤٣١ هـ).

الإعراب الثاني: للجمهور (النّحاس، د.ت)؛ إذ ذهبوا إلى أنّها في محلّ نصب مفعول من أجله، على تقدير: كراهة أَنْ تَبَرُّوا، أو مخافة أَنْ تَبَرُّوا. الإعراب الثالث: للزّجاج (الزّجاج، ١٤٢٤ هـ)؛ إذ ذهب إلى أنّها منصوبة بنزع الخافض الذي هو (في)، تقديره: فِي أَنْ تَبَرُّوا.

الإعراب الرّابع: أنّها مجرورة بحرف جرّ محذوف، تقديره: لِأَنْ تَبَرُّوا، وهذا الإعراب للفارسيّ؛ إذ ذهب إلى أن المصدر المنسب من (أَنْ تَبَرُّوا) في موضع جرّ باللام المحذوفة؛ مُستشهداً بالضّابط الذي ذكرته؛ إذ قال: "إنّ الكلام قد طال بالصّلة، وإذا طال الكلام حسّن من الحذف معه ما لا يحسّن إذا لم يطل" (الفارسيّ، ١٤٢٤ هـ: ٨٤/٢).

الإعراب الخامس: للزّنجشريّ (الزّنجشريّ، ١٤١٨ هـ)؛ إذ ذهب إلى أنّها في محلّ جرّ عطف بيان على قوله: (لَا يُؤْمِنُكُمْ)، والأيمان عنده هي: الأمور المحلوف عليها التي هي البرّ والتّقوى والإصلاح بين الناس، وقد ضعّفه أبو حيان؛ لأنّ فيه مخالفة للظاهر؛ لأنّ الظاهر أن الأيمان قَسَمٌ؛ أمّا البرّ والتّقوى والإصلاح بين الناس فهي أمورٌ مُقسم عليها، فبينهما تباينٌ (أبو حيان، ١٤٣١ هـ).

المسألة الثالثة: مجيئه تخريجاً لمجيء صلة الموصول جملة إنشائية.

من المسائل المختلف فيها بين النحويين مسألة مجيء صلة الموصول جملة إنشائية؛ إذ اختلفوا فيها

المطلب الأول: ما كان مُعتبره النَّظْم:

ضابطه: يجوز في الشعر ما لا يجوز في النثر:

اهتمَّ العرب بالنثر اهتماماً عظيماً؛ إذ إنَّ أوَّل ما يتعلَّم الإنسان في طفولته النثر، فيتعلَّم الكلام من والديه، ومن المحيط الَّذي يعيش فيه، فإذا ن أول ما ينطق الإنسان نثراً، ثمَّ إنَّ كان لديه موهبة الشعر فإنَّها تتفجَّر بعد ذلك، فيبدأ الإنسان في نظم الأشعار وحفظها وقولها، فالشعر في الكلام يأتي في المرتبة الثانية، ومن ثمَّ يمكن أن يُطبَّق عليه قاعدة أنه "يجوز في الثواني ما لا يجوز في الأوائل"؛ لأنَّ النثر هو الَّذي يأتي في المرتبة الأولى فيجب أن يُتشدَّد فيه، ثمَّ يأتي الشعر في المرتبة الثانية.

ومع ذلك اهتمَّ العرب بالشعر اهتماماً بالغاً وكبيراً مثل اهتمامهم بالنثر؛ حتَّى إنَّهم سمَّوا الشعر ديوان العرب؛ لأنَّه حفظ أيامهم وأخبارهم ومآثرهم ومناقبهم، وامتدَّ هذا الاهتمام إلى علماء النحو، فهذا إمام النحويين سيبويه يعقد في أوَّل كتابه باباً بعنوان: "هذا باب ما يحتمل الشعر"، قال فيه: "اعلم أنَّه يجوز في الشعر ما لا يجوز في الكلام من صرف ما لا ينصرف... إلخ" (سيبويه، د.ت: ٢٦/١)، وقال أيضاً: "وليس شيء يضطرُّون إليه إلا وهم يُحاولون به وجهاً" (سيبويه، د.ت: ٣٢/١)، ومن خلال هذا النَّصِّين نلاحظ أنَّ سيبويه حاول استنباط قواعد لغة الشعر العربي وضوابطها، فالعربيُّ عندما ينظم الشعر لا يخرج عند الصَّورة عن سنن اللغة وضوابطها إلا بما وضعوه من ضوابط في أذهانهم، وما أسَّسوه من أسس للغة شعرهم، وقال ابن السَّراج: "وليس للشاعر أن يحذف ما اتَّفَق له، ولا أن يزيد ما شاء، بل لذلك أصولٌ يعمل عليها" (ابن السَّراج، ١٤٢٠هـ: ٣/٤٣٥)، وقال السَّيرافي: "اعلم أنَّ الشعر لما كان كلاماً موزوناً، تكون الزيادة فيه والنقص منه يُخرجه عن صحَّة

الوزن حتَّى يُحيله عن طريق الشعر المقصود مع صحَّة معناه، استُجيز فيه لتقويم وزنه من زيادة ونقصانٍ وغير ذلك ما لا يُستجاز في الكلام مثله، وليس في شيءٍ من ذلك رفع منصوب، ولا نصبٌ مخفوض، ولا لفظ يكون المتكلم فيه لاحقاً، ومتى وُجد هذا في شعرٍ كان ساقطاً مُطرَّحاً، ولم يدخل في ضرورة الشعر" (السَّيرافي، ١٤٢٩هـ: ١/١٨٩)، ومن خلال هذه النَّصوص نلاحظ أنَّ النحويين استنبطوا قواعد لغة الشعر العربي وضبطوها؛ إذ جعلوا الصَّورة الشعرية مُنحصرة في ستة أوجه، (ابن السَّراج، ١٤٢٠هـ) هي:

الوجه الأول: الزيادة، والمقصود بها: زيادة حرف أو حركة، أو فك إدغام، أو تصحيح مُعتل، أو صرف ما لا ينصرف، وهذه الأشياء بعضها حسنٌ مُطرَّد، وبعضها مُطرَّد ليس بالحسن، وبعضها يُسمع ويُقاس عليه، وبعضها يُسمع ولا يقاس عليه، ومن الأمثلة على ذلك قول الشاعر (أم صاحب، ١٤٣٩هـ):

مَهلاً أَعَادِلَ قَد جَرَّبَتِ مِن خُلُقِي

إِنِّي أَجُودُ لِأَقْوَامٍ وَإِنْ صَنِينَا
أراد: (صُنُوا) ففكَّ الإدغام ضرورةً.

الوجه الثاني: الحذف، والمقصود به: أن يحذف الشاعر ما لا يجوز حذفه في الكلام؛ لاستقامة الوزن، كالترخيم، وتخفيف المشدَّد، وحذف ياء المتكلم، وقصر الممدود وغيرها، ومن الأمثلة على ذلك قول الشاعر (العجاج، ١٤١٦هـ):

قَوَاطِنًا مَكَّةَ مِن وُرُقِ الحَمِي

أراد: (الحَمَام)، فحذف الميم الثانية ترخيماً في غير النداء، وأبدل الألف ياء مع كسر ما قبلها ضرورةً.

الوجه الثالث: الإبدال، والمقصود به: إبدال حرفٍ من حرفٍ في الشعر في المكان الَّذي لا يُبدل

مثله في النَّثر؛ لمعنى يحاولونه، كإبدال الألف هاء، أو الهمزة ياء، أو تسكين مُتحرِّكٍ، أو تحريك ساكن؛ من أجل استقامة الوزن الشعري، ومن الأمثلة على ذلك قول الشاعر (السَّيرافي، ١٤٠٥ هـ):

قَدْ كَانَ يَذْهَبُ بِالدُّنْيَا وَلَدَّتْهَا

مَوَالِيءُ كِكِبَاشِ الْعُوسِ سَحَّاحٍ

ففي هذا البيت نلاحظ أنَّ الشاعر همز: "موالي"؛ من أجل استقامة البيت.

الوجه الرَّابِع: التَّقْدِيم والتَّأخِير، والمقصود به: أن يضطرَّ الشاعر ويضع الكلام في غير موضعه الَّذِي يجب أن يُوضع فيه، كأن يعكس الإعراب فيجعل الفاعل مفعولاً والعكس، أو يفصل بين المتضايين، أو يُضيف شيئاً واحداً إلى شيئين وهكذا، ومن الأمثلة على ذلك قول ذي الرُّمَّة (ذو الرُّمَّة، ٢٠٠٤ م):

كَأَنَّ أَصْوَاتَ مَنْ إِغَالَهْنَ بَنَّا

أَوْ آخِرِ الْمَيْسِ أَصْوَاتُ الْفَرَارِيحِ

فهُنَا كَمَا نَلْحِظُ أَنَّ الشَّاعِرَ فَصَلَ بَيْنَ الْمُتَضَايِفِينَ وَهُوَ: "أصوات أو آخر الميس"، بالجارِّ والمجرور وهو: "مَنْ إِغَالَهْنَ بَنَّا" ضرورةً.

الوجه الخَامِس: تَغْيِيرُ الإِعْرَابِ عَنِ وَجْهِهِ، والمقصود به: تَغْيِيرُ الشَّاعِرِ المَرْفُوعِ إِلَى مَنْصُوبٍ أَوْ العَكْسِ وَهَكَذَا، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ طَرْفَةِ (سَيبَوِيهِ، د.ت):

لَنَا هَضْبَةٌ لَا يَنْزِلُ الذُّلُّ وَسَطَهَا

وَيَأْوِي إِلَيْهَا الْمُسْتَجِيرُ فَيُعْصَمَا

فهُنَا كَمَا نَلْحِظُ أَنَّ الشَّاعِرَ نَصَبَ الفِعْلَ المَضَارِعَ بَعْدَ الفَاءِ ضَرْوَةً، فَقَالَ: "فَيُعْصَمَا"، وَالوَجْهَ الرَّفْعَ: "فَيُعْصَمُ"؛ لِأَنَّ الكَلَامَ وَاقِعَ فِي الخَبَرِ المَثْبُتِ الخَالِي مِنَ التَّنْفِي وَمِنَ الطَّلَبِ.

الوجه السَّادِس: تَأْنِيثُ المَذْكَرِ وَتَذْكَيرُ المَوْثُوثِ، وَمِنَ الأمْثَلَةِ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ عَمْرِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ

(ابن أبي ربيعة، ١٤١٦ هـ):

وَكَانَ مَحْنِي دُونَ مَنْ كُنْتُ أَتَّقِي

ثَلَاثُ شُخُوصٍ كَاعِبَانَ وَمُعْصِرُ

فهُنَا حَذَفَ الشَّاعِرُ التَّاءَ ضَرْوَةً مِنْ: "ثلاث"، وَالصَّوَابُ إِثْبَاتُهَا؛ لِأَنَّ الشَّخْصَ مَذْكَرٌ فَوَجِبَتْ المَخَالَفَةُ، وَهَمَلَهُ سَيبَوِيهِ عَلَى المَعْنَى؛ إِذْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ مَعْنَى "شُخُوصٍ": "النِّسَاءُ"، فَحَذَفَ التَّاءَ حَمَلًا عَلَى المَعْنَى، فَكَأَنَّهُ قَالَ: "ثلاث نسوة" (سَيبَوِيهِ، د.ت).

وَنظَرًا لِكَثْرَةِ الشَّوَاهِدِ الشُّعْرِيَّةِ الَّتِي ذَكَرَهَا عُلَمَاءُ النُّحُوِّ وَحَكَمُوا عَلَيْهَا بِالصَّرْوَةِ، وَعَدَمِ اِحْتِمَالِ هَذَا البَحْثِ المَوْجِزِ اسْتِقْصَاءَ جَمِيعِ الشَّوَاهِدِ، ضَرَبْتُ عَلَى كُلِّ وَجْهِ مَثَالًا؛ لِإيضاحِ الصَّرْوَةِ فِيهِ، وَأَنَّهُ يَجُوزُ فِي الشُّعْرِ مَا لَا يَجُوزُ فِي النَّثْرِ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقِ.

المطلب الثاني: ما كان مُعتبره الفواصل ورؤوس الآيات:

ضابطه: يجوز في الفواصل ما لا يجوز في غيرها: من الأمور التي لاحظها النحويون في القرآن الكريم حذف الياء من الاسم المنقوص في حالتي الرَّفْعِ والجَرِّ مع وجود (أل)، والاكتفاء بالكسرة، كقوله تعالى: ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ﴾ (الرَّعد: ٩)؛ إِذْ أَصْلُهُ: (المتعالي)، وقوله: ﴿رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِيُنذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ﴾ (غافر: ١٥)؛ إِذْ أَصْلُهُ: (التَّلَاقِي)، وقوله: ﴿وَيَا قَوْمِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ التَّنَادِ﴾ (غافر: ٣٢)؛ إِذْ أَصْلُهُ: (التَّنَادِي).

وحذف الياء -أيضاً- من الفعل من دون وجود جازم، وهذا أشدُّ تعقيداً من الأوَّل؛ وذلك لِأَنَّ الياءَ فِي الاسمِ مُعَاقِبَةٌ لِلتَّنْوِينِ، كَمَا فِي نَحْوِ: (مُتَعَالٍ)، بِخِلَافِ الفِعْلِ الَّذِي لَا يَدْخُلُهُ التَّنْوِينُ

يا کروان، وافتد يا منحوق، وأصبح يا ليل، وبناء على ذلك اختلف النحويون تجاه هذه الأمثال على أربعة أقوال، هي:

القول الأول: لسيبويه (سيبويه، د.ت)؛ إذ ذهب إلى أن هذا الحذف قليل ليس بالكثير ولا بالقوي، وتابعه ابن مالك (ابن مالك، ١٤٢٢ هـ).

القول الثاني: للبصريين؛ إذ ذهبوا إلى أن هذا الحذف شاذ لا يقاس عليه، فهو مقصور على السماع (ابن مالك، ١٤٢٧ هـ).

القول الثالث: للكوفيين، إذ ذهبوا إلى أن هذا الحذف جائز مطرد مقيس عليه (ابن مالك، ١٤٢٧ هـ).

القول الرابع: للمبرِّد؛ إذ ذهب إلى أن هذا الحذف إنما هو خاص بالأمثال؛ مستشهداً بالضابط الذي ذكرته، إذ قال: "والأمثال يُستجاز فيها ما يُستجاز في الشعر؛ لكثرة الاستعمال لها" (المبرِّد، د.ت: ٤ / ٢٦١)، وتابعه في ذلك صاحب حماة، إذ قال: "لأن الأمثال يجوز فيها من الحذف والتخفيف ما لا يجوز في غيرها" (الأيوب، ١٤٢٥ هـ: ١ / ١٧١).

المبحث الرابع: ما جاء منه باعتبار بنية التركيب الكلامي؛ وفيه أربعة مطالب، هي:

المطلب الأول: ما كان معتبره الاشتهار؛ ضابطه: "محبب" علماً، يجوز فيه ما لا يجوز في غيره؛ لاشتهاره:

ذكر ابن جنبي أن لفظة: "محبب" إذا وقعت علماً، فإنها تكون شاذة لا يُقاس عليها؛ إذ الأصل أن تكون مدغمة: "محبب"، مُستدلاً لما ذهب إليه بأن العرب تُغيّر الأعلام كثيراً علماً كانت عليه؛ لكثرة الاستعمال، قال: "والشئ إذا كثر استعماله، وعُرف موضعه جاز فيه من التغيير ما لا يجوز في غيره" (ابن جنبي، ١٤١٩ هـ: ص ١٥٠).

فهنا ذكر كثرة الاستعمال، وأراد اشتهار هذا الاسم

ألبته، ومن شواهد قوله تعالى: ﴿ قَالَ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغُ فَازْتَدَا عَلَيَّ آثَارُهَا قَصَصًا ﴾ (الكهف: ٦٤)؛ وأصله: (نبغي)، وقوله: ﴿ وَاللَّيْلُ إِذَا يَسِرُّ ﴾ (الفجر: ٤)، وأصله: (يسري)، فذهب سيبويه إلى أن هذا الحذف جائز وكثير، وهو لغة من لغات العرب؛ لأنّه وقع في مقاطع الكلام ورؤوس الآيات، ولكن الأقيس والأكثر هو إثبات الياء (سيبويه، د.ت)، قال ركن الدين الإستراباذي معللاً هذا الحذف بالضابط الذي ذكرته: "لأنّه يجوز في القوافي والفواصل ما لا يجوز في غيرهما للتناسب" (الإستراباذي، ١٤٢٥ هـ: ١ / ٥٥١)، بل إن الفراء عمم الحذف، فأجازه من دون وجود الفاصلة؛

مُستشهداً بقوله تعالى: ﴿ يَوْمَ يَأْتُ لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ ﴾ (هود: ١٠٥)؛ إذ إن الياء في (يأت) حذفت من دون وجود فاصلة (الفراء، ١٤٣٤ هـ).

المطلب الثالث: ما كان معتبره حكاية الأمثال:

ضابطه: يجوز في الأمثال ما لا يجوز في غيرها؛ ورد عن العرب الأمثلة الآتية:

"أطرق كرا" (العسكري، ١٤٢٤ هـ)، و"افتد منحوق" (الزنجشيري، ١٤٣٢ هـ)، و"أصبح ليل" (العسكري، ١٤٢٤ هـ).

هذه الأمثال جاءت مخالفة للقاعدة النحوية التي قررها النحويون، وهي: أن حرف النداء (يا) لا يُحذف إذا كان المنادى اسم جنس مُعيّن؛ وذلك لأن اسم الجنس إذا ناديته فإنه يقع صفة لـ (أي)، فنقول: "يا أيها الرجل"، فإذا حذفنا الموصوف الذي هو (أي)، وحذفنا -أيضاً- (أل) التعريف، فإننا لا نحذف حرف النداء؛ لأنهم جعلوها عوضاً من (أل)، فهي مُعرّفة للرجل، فإذا حذفناها أصبح عندنا إجحاف في الجملة؛ لذلك لا يجوز حذف حرف النداء (المبرِّد، د.ت)، وهذه الأمثال جاءت على حذف حرف النداء، والتقدير: أطرق

علمًا؛ إذ هذا اللَّفْظُ اشتهرت التَّسمية بهذه الصَّيْغَةُ علمًا، ولشهرته لم يُغَيَّرَ لفظه، فكثُرَ استعماله على هذا الوجه المخالف للقياس الصَّرْفِيِّ.

المطلب الثاني: ما كان مُعتبره الكثرة:

ضابطه: وزن (فَعَلَ) يجوز فيه ما لا يجوز في غيره؛ لكثرة استعماله:

من القواعد التي قرَّرها الصَّرْفِيُّونَ في وزن (فَعَلَ)، أَنَّهُ إِذَا كَانَ عَيْنُهُ أَوْ لَامُهُ حَرْفًا حَلْقِيًّا -وهي الهمزة والهَاءُ، والعَيْنُ والحَاءُ، والغَيْنُ والحَاءُ- فَإِنَّ مُضَارِعَهُ يَكُونُ عَلَى وَزْنِ (يَفْعَلُ)، كما في نحو: (قَرَأَ: يَقْرَأُ)، و(سَأَلَ: يَسْأَلُ)، أمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ حَرْفًا حَلْقِيًّا فَإِنَّهُ يَجِيءُ عَلَى وَزْنِ (يَفْعِلُ) أَوْ (يَفْعُلُ)، كما في نحو: (ضَرَبَ: يَضْرِبُ)، و(قَتَلَ: يَقْتُلُ) (سيبويه، د.ت).

أمَّا وزن (فَعَلَ) فَإِنَّهُ مِنَ الْأَوْزَانِ الثَّابِتَةِ وَاللَّازِمَةِ الَّتِي لَا تَتَغَيَّرُ، فَلَا يَأْتِي مُضَارِعُهُ إِلَّا عَلَى وَزْنِ (يَفْعُلُ)، سِوَاءَ أَكَانَ عَيْنُهُ أَوْ لَامُهُ حَرْفًا حَلْقِيًّا كَمَا فِي نَحْوِ: (قَبَحَ: يَقْبُحُ)، أَمْ غَيْرِ حَلْقِيٍّ، كَمَا فِي نَحْوِ: (كَرُمَ: يَكْرُمُ)، وَقَدْ عُلِّلَ السَّيْرَانِي فِي هَذَا الْأَمْرِ بَعَلَّتَيْنِ:

العلة الأولى: أن وزن (فَعَلَ) وزنٌ ثابت لا يتغير؛ قياسًا على وزن ما زاد على ثلاثة أحرف، كما في نحو) استبرأ: يستبرئ)، فإنَّ هذا الوزن لازم وثابت لا يتغير حتَّى لو كان عينه أو لامه حرفًا حَلْقِيًّا، كما في المثال المذكور.

العلة الثانية: الضَّابِطُ الَّذِي ذَكَرْتُهُ وَهُوَ كَثْرَةُ الاسْتِعْمَالِ؛ إِذْ إِنَّ وَزْنَ (فَعَلَ) أَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا مِنْ غَيْرِهِ، قَالَ: "وَعَلَى أَنَّ (فَعَلَ) فِي الْكَلَامِ أَكْثَرُ، فَجَازَ فِيهِ مِنَ التَّصَرُّفِ؛ لِكَثْرَتِهِ مَا لَا يَجُوزُ فِي غَيْرِهِ" (السَّيْرَانِي، ١٤٢٩ هـ: ٤/٤٧٩).

المطلب الثالث: ما كان مُعتبره موضع الحرف من البنية:

ضابطه: يجوز حشواً ما لا يجوز طرفاً:

من مسائل التَّمارِينِ التَّصْرِيْفِيَّةِ الَّتِي يَمْتَحِنُ فِيهَا طَلِبَةُ الْعِلْمِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، مَسْأَلَةُ الْحَاقِ وَزْنِ: "قَرَأَ" بوزن "قَمَطَرَ"؛ إِذْ أورد هذه المسألة ابن مالك وذكر أننا نقول: "قَرَأُي"، والأصل: "قَرَأُ"، حيث قُلبت الهمزة الثانية ياء؛ لتطرُّفها وسكون ما قبلها (ابن مالك، ١٤٢٧ هـ)، ثمَّ أُورد عليه اعتراض وهو أَنَّهُ: لماذا لم ندغم الهمزة الأولى في الثانية ونستغني عن القلب، كما فعلنا في "سأل، ورأس"؟ فأجاب عن هذا الاعتراض ابن إياز بجوابين، هما (ابن إياز، ١٤٢٢ هـ):

الجواب الأول: أن العينين لا تكونان إلا بلفظ واحد، كما في نحو: "سأل، ورأس، ولآل"، بخلاف اللامين فأنهما قد يقعان مُتَّفَقِينَ كما في نحو: "جلبب، وقردد"، أو مُخْتَلِفِينَ كما في نحو: "درهم، وسبَطَر"، فعلى هذا كانت العينان أولى بالإدغام من اللامين.

الجواب الثاني: استشهد بالضابط الَّذِي ذَكَرْتُهُ إِذْ قَالَ: "والثاني: أَنَّهُ يَجُوزُ فِي الْحَشْوِ مَا لَا يَجُوزُ فِي الطَّرْفِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ اجْتِمَاعُ الْوَاوَيْنِ أَوْلًا، وَيَجُوزُ اجْتِمَاعُهُمَا حَشْوًا، نَحْوُ: "هَوَوِيٌّ" فِي النَّسَبِ" (ابن إياز، ١٤٢٢ هـ: ص ١٣٦).

المطلب الرابع: ما كان مُعتبره تكرار الحرف:

ضابطه: يجوز في تضعيف الحروف ما لا يجوز في غيرها:

من الأمور التي لاحظها الصَّرْفِيُّونَ قَدِيمًا تَأَلَّفَ الْحُرُوفُ وَتَنَافَرَهَا؛ بِسَبَبِ تَقَارُبِ الْمَخَارِجِ وَتَبَاعُدِهَا؛ لِذَا قَسَّمَ الصَّرْفِيُّونَ حُرُوفَ الْمَعْجَمِ إِلَى قَسْمَيْنِ (ابن جني، ١٤٢١ هـ):

القسم الأول: ضرب خفيف، كالحروف الزائدة على أصول كلام العرب، والمجموعة في قولك: "سألتمونيها".

في إجازة بعض الأحكام، والتخفيف من الشُّروط في مواضع، ويمنعون ذلك في مواضع أخرى، وقد أبان هذا البحث أن صنيعهم ذلك ليس اعتباطاً، بل له قواعد حاكمة، ومواضع محدّدة، بل وأدوات مُعيّنة، فما سبق كان دراسةً استقرائيةً لهذه المسبوكة اللفظية وهي: "يجوز فيها ما لا يجوز في غيرها"، وقد بذلت طاقتي في استنباط المسائل التي تكشف لنا هذه المقولة، وخلصت إلى النتائج الآتية:

أولاً: هذه المسبوكة اللفظية ليست ظاهرة نحوية مُطرّدة، إنّما جاءت لإجازة قولٍ عربيٍّ فصيح، أو نصرة مذهب، أو تخريج رأي، أو إجابة عن اعتراض مُعترض.

ثانياً: تنوّعت هذه المسبوكة في استعمالها؛ إذ وردت نصرة لمذهب من المذاهب في ثلاث عشرة مسألة، هي: في باب الحكاية وهو العَلَم إذا لم يُسبق بعاطفٍ وحُكيَ بـ(مَنْ)، والظرف الذي يجوز فيه من الاتّساع ما لا يجوز في غيره، والضّمائر المنفصلة التي يجوز فيها ما لا يجوز في الضّمائر المتّصلة والمستترة، والمركبات التي يجوز فيها ما لا يجوز في البسائط، والمقابلة التي يجوز فيها ما لا يجوز في الابتداء، ونائب الفاعل الذي يجوز فيه ما لا يجوز في الفاعل، والاشتغال الذي يجوز فيه ما لا يجوز في الإخبار، والصّفة الجارية على الفعل التي يجوز فيها ما لا يجوز في الصّفة غير الجارية، والشعر الذي يجوز فيه ما لا يجوز في النثر، والفواصل التي يجوز فيها ما لا يجوز في غيرها، والأمثال التي يجوز فيها ما لا يجوز في غيرها، و"مَحَبَب" علماً، الذي يجوز فيه ما لا يجوز في غيره؛ لاشتهاره، ووزن (فَعَلَ) الذي يجوز فيه ما لا يجوز في غيره؛ لكثرة استعماله.

وإجابة عن اعتراض مُعترض في عشر مسائل، هي: علّة كسر لام المعطوف على المستغاث به، و(أنّ)

القسم الثاني: ضرب ثقيل، كالحروف الحلقية. وهذا القسمان: الخفيف والثَّقيل يختلف أحوالهما باختلاف ما جاورهما من الحروف، فهناك خفيف أخفُّ من الآخر، وثقيل أثقل من الآخر.

ومن الحروف الثَّقيلة والتي هي من الحروف الأقلّ تألّفًا بلا وجود فاصل حروف الحلق، وهي: الهمزة والهاء، والعين والحاء، والغين والحاء، فهذه الحروف الستة إذا وُجدت في كلمة فلا بدّ أن يفصل بينهما بفاصل، نحو: "هدأت، وخبأت"، ولا يجوز أن تتجاور هذه الحروف الحلقية إلّا في ثلاثة مواضع، من ضمنها: أن تُبتدأ بالهمزة، فيجاورها من بعدها أحد الأحرف الحلقية الثلاثة الآتية: الهاء، والحاء، والفاء، فإذا جاورها أحد هذه الأحرف الثلاثة جاز الكلام من دون فصل، نحو: "أهل، وأحد، وأخذ"، ومن قولهم: "أحأت بالكبش"، و"أهأت بالإبل"، فهذان القولان - كما نرى - تجاور حرف الحاء مع الهمزة كما في "أحأت"، والهاء مع الهمزة كما في "أهأت"، ولكن كما نلاحظ أنّ الكلمة لم تبدأ بالهمزة كما هو على الضّابط المذكور، فقال ابن جنّي حُرْجًا هذين القولين: "فإنّما احتمل فيه تأخّر الهمزة عن الحاء والهاء لأجل التّضعيف؛ لأنّه يجوز فيه ما لا يجوز في غيره" (ابن جنّي، ١٤٢١ هـ: ٢/٤٢٨)، وقال في (المنصف): "فلولا أنّ التّضعيف من هذا القبيل يجوز فيه ما لا يجوز في غيره، لما تسمّحوا بجمع حروف الحلق هكذا، فتبيّن هذا فإنّه لطيف" (ابن جنّي، ١٤١٩ هـ: ص ٤٢٦).

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصّالحات، وبعد: نعم، ورد في الدّرس النّحويّ استجازة أشياء في مواضع، ومنعها في مواضع أخرى، فكأنّهم يتساهلون

ثبت المصادر والمراجع:

- ١- الأزهرى، خالد، (١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م)، التصريح بمضمون التّوضيح في النّحو، (تح: محمّد باسل عيون السود)، ط: ٢، بيروت، دار الكتب العلميّة.
- ٢- الأستراباذي، رضي الدّين، (١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م)، شرح شافية ابن الحاجب، مع شرح شواهد للعلامة الجليل عبدالقادر البغداديّ صاحب خزانة الأدب، (تح: محمد نور الحسن، وآخرين)، د.م، دار إحياء التّراث العربيّ.
- ٣- الأستراباذي، رضي الدّين، (١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م)، شرح كافية ابن الحاجب، (تح: د. إميل بديع يعقوب)، بيروت - لبنان، دار الكتب العلميّة.
- ٤- الأستراباذي، ركن الدّين، (١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م)، شرح شافية ابن الحاجب، (تح: د. عبدالمقصود محمد عبدالمقصود)، د.م، مكتبة الثقافة الدّينيّة.
- ٥- الأشمويّ، عليّ، (١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م)، شرح الأشموني على ألفيّة ابن مالك، (قدّم له ووضع هوامشه وفهارسه: حسن حمد)، بيروت، دار الكتب العلميّة.
- ٦- الألوسيّ، شهاب الدّين، (١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسّبع المثاني، د.م، دار الفكر.
- ٧- أمّ صاحب، قعنب، (١٤٣٩هـ/ ٢٠١٨م)، شعر قعنب بن أمّ صاحب، (جمع ودراسة: إبراهيم بن سعد الحقيّل)، المدينة المنورة، معهد المخطوطات العربيّة.
- ٨- الأنباري، عبد الرّحمن، (١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م)، أسرار العربيّة، (تح: د. فخر صالح قداره)، بيروت، دار الجبل.
- المفتوحة بعد فعل القلب في حكم (إنّ) المكسورة في العطف على موضع اسمها، وعدم وقوع (كم) الاستفهاميّة صدرًا عند الاستثبات في العطف، والمعطوف على مجرور (رُبّ)، ودخول (إلّا) على الفعل، والواو العاطفة، و(إلّا) الاستثنائيّة، والنّفي يجوز معه جعل اسم (كان) وأخواتها نكرة ما لا يجوز مع الإيجاب، والحشو يجوز فيه ما لا يجوز في الطّرفاً وتضعيف الحروف.
- وتخريج لرأي في خمس مسائل، هي: إعمال المصدر إذا كان مُضمراً، والاسم إذا وقع بدلاً جاز فيه ما لا يجوز في غيره إذا ولي العامل أو العطف يجوز فيه ما لا يجوز في الانفراد، ودخول (يا) النّداء على لفظ الجلالة، وحذف الضّمير من الفعلين: "قَامَ، وَقَعَدَ".
- وتخريج وجه من الوجوه في مسألتين، هما: مجيئه وجهًا في إعراب قوله تعالى: ﴿أَنْ تَبْرُوا﴾، ومجيئه تخريجًا لمجيء صلة الموصول جملة إنشائيّة.
- ثالثًا: لم يقتصر مجيء هذه المسبوكة في أبواب النّحو ومسائله، بل جاءت -أيضًا- في مسائل الصّرف.
- رابعًا: تنوّعت موارد الأدوات التي استعملت معها هذه المقولة؛ إذ وردت مع (يا) النّداء، والواو العاطفة، و(إلّا) الاستثنائيّة.
- خامسًا: أغلب المسائل الواردة وقع فيها الخلاف بين العلماء، بخلاف مبحث الصّرف فإنّ جميع مسائله مجمع عليها، وهو المعنون له بـ"ما جاء منه باعتبار بنية التّركيب الكلامي".
- وختامًا: أسأل الله - عزّ وجلّ - أن يتقبّل مني هذا العمل، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، إنّه جواد كريم، وآخر دعوانا إن الحمد لله ربّ العالمين.

- ٩- الأنباري، عبد الرحمن، (د.ت)، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين، (تح: محمد محيي الدين عبد الحميد)، د.م، دار إحياء التراث العربي.
- ١٠- الأنباري، عبد الرحمن، (د.ت)، نزهة الألباء في طبقات الأدباء، (تح: محمد أبو الفضل إبراهيم)، صيدا- بيروت، المكتبة العصرية.
- ١١- ابن إياز، حسين، (١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م)، شرح التعريف بضروري التصريف، (تح: د.هادي نهر، ود.هلال ناجي المحامي)، الأردن، دار الفكر.
- ١٢- الأيوب، إسماعيل، (١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م)، الكُنَّاش في فَنِّي النَّحو والصَّرْف، (تح: د.رياض بن حسن الخوَّام)، صيدا- بيروت، المكتبة العصرية.
- ١٣- ابن جنِّي، عثمان، (١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م)، التَّبييه على شرح مُشكلات الحماسة، (تح: د.حسن هندراوي)، الكويت، وزارة الأوقاف والشؤون الدينيَّة.
- ١٤- ابن جنبي، عثمان، (د.ت)، الخصائص، (تح: محمد علي النَّجَّار)، ط: ٢، د.م، دار الكتب المصريَّة.
- ١٥- ابن جنبي، عثمان، (١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م)، سر صناعة الإعراب، (تح: محمد حسن محمد حسن إسماعيل)، بيروت، دار الكتب العلميَّة.
- ١٦- ابن جنبي، عثمان، (١٤١٩هـ / ١٩٩٩م)، المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، (تح: محمد عبدالقادر عطا)، بيروت- لبنان، دار الكتب العلميَّة.
- ١٧- ابن جنبي، عثمان، (١٤١٩هـ / ١٩٩٩م)، المنصف شرح أبي الفتح عثمان بن جنبي لكتاب التصريف لأبي عثمان المازني، لابن جنبي، (تح: محمد عبد القادر أحمد عطا)، د.م، دار الكتب العلميَّة.
- ١٨- أبو حيَّان، مُحَمَّد، (١٤١٨هـ / ١٩٩٨م)، ارتشاف الصَّرْب من لسان العرب، (تح: د.رجب عثمان مُحَمَّد)، القاهرة، مكتبة الخانجي.
- ١٩- أبو حيَّان، مُحَمَّد، (١٤٣١هـ / ٢٠١٠م)، البحر المُحيط في التَّفْسير، (تح: د.عبد الرَّزَّاق المهدي)، (ط: ١)، د.م، دار إحياء التراث العربي.
- ٢٠- أبو حيَّان، مُحَمَّد، (١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م)، التَّذييل والتَّكميل في شرح كتاب التَّسهيل، (تح: د.حسن هندراوي)، الرياض، دار كنوز أشبيليا.
- ٢١- أبو حيَّان، مُحَمَّد، (١٤٣٥هـ / ٢٠١٣م)، منهج السَّالك في الكلام على ألفيَّة ابن مالك، (تح: د.علي محمد فاخر)، القاهرة، دار الطَّباعة المحمديَّة.
- ٢٢- الخضري، محمد، (١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م)، حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفيَّة ابن مالك، (شرحها وعلَّق عليها: تركي فرحان المصطفى)، ط: ٢، بيروت- لبنان، دار الكتب العلميَّة.
- ٢٣- ذو الرُّمة، غيلان، (٢٠٠٤م)، ديوان شعر ذي الرُّمة، (شرح: زهير فتح الله)، بيروت، دار صادر.
- ٢٤- الرَّاعي النُّميري، عُبيد، (١٤١٦هـ / ١٩٩٥م)، ديوان الرَّاعي النُّميري، (شرح: د.واضح الصَّمَد)، بيروت، دار الجليل.
- ٢٥- ابن أبي الرَّبيع، عبيد الله، (١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م)، البسيط في شرح جمل الزَّجَّاجي، (تح: د.عيَّاد بن عيد الثبتي)، د.م، دار الغرب الإسلامي.
- ٢٦- ابن أبي ربيعة، عمر، (١٤١٦هـ / ١٩٩٦م)، ديوان عمر بن أبي ربيعة، (تح: د.فايز مُحَمَّد)، ط: ٢، بيروت، دار الكتاب العربي.

- ٢٧- الزبيري، عبدالله، (١٤٠١هـ / ١٩٨١م)، شعر
عبدالله بن الزبيري، (تح: د. يحيى الجبوري)،
ط: ٢، بيروت، مؤسسه الرسالة.
- ٢٨- الزجاج، إبراهيم، (١٤٢٤هـ / ٢٠٠٤م)، معاني
القرآن وإعرابه، (تح: د. عبدالجليل عبده شلبي)،
القاهرة، دار الحديث.
- ٢٩- الزجاجي، عبدالرحمن، (١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م)،
الإيضاح في علل النحو، (تح: د. مازن المبارك)،
ط: ٣، بيروت، دار التفائس.
- ٣٠- الزجاجي، عبدالرحمن، (د.ت)، اللامات،
(تح: د. مازن المبارك)، بيروت، دار صادر.
- ٣١- الزمخشري، محمود، (١٤١٨هـ / ١٩٩٨)،
الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في
وجوه التأويل، (تح: عادل أحمد عبد الموجود،
وعلي محمد معوض)، الرياض، مكتبة العبيكان.
- ٣٢- الزمخشري، محمود، (١٤٣٢هـ / ٢٠١١م)،
المستقصى في الأمثال، (تح: د. كارين صادر)،
بيروت، دار صادر.
- ٣٣- ابن السراج، محمد، (١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م)،
الأصول في النحو، (تح: د. عبدالحسين الفتلي)،
ط: ٤، د.م، مؤسسه الرسالة.
- ٣٤- ابن أبي سلمى، زهير، (١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م)،
ديوان زهير بن أبي سلمى، (شرحه: أ/ علي حسن
فاعور)، بيروت - لبنان، دار الكتب العلمية.
- ٣٥- السمين الحلبي، أحمد، (١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م)،
الدرر المصون في علوم الكتاب المكنون، (تح:
د. أحمد محمد الخراط)، دمشق، دار القلم.
- ٣٦- السهيلي، عبدالرحمن، (د.ت)، نتائج الفكر،
(تح: د. محمد إبراهيم البناء)، الرياض، دار الرياض
للنشر.
- ٣٧- سيويه، عمرو، (د.ت)، كتاب سيويه، (تح:
عبد السلام هارون)، بيروت، دار الجيل.
- ٣٨- السيرافي، الحسن، (١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م)، شرح
كتاب سيويه، (تح: أحمد حسن مهدي، وعلي
سيد علي)، بيروت - لبنان، دار الكتب العربية.
- ٣٩- السيرافي، الحسن، (١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م)،
ضرورة الشعر، (تح: رمضان عبدالنواب)،
بيروت، دار النهضة العربية.
- ٤٠- الشيوطي، عبدالرحمن، (١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م)،
همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، للشيوطي،
(تح: أحمد شمس الدين)، ط: ٢، بيروت، دار
الكتب العلمية.
- ٤١- الشاطبي، إبراهيم، (١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م)،
المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، (تح:
د. عبدالرحمن بن سليمان العثيمين، وآخرين)، مكة
المكرمة، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث
الإسلامي.
- ٤٢- الصنعاني، علي، (١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م)، البرود
الضافية والعقود الصافية الكافلة للكافية بالمعاني
الثمانية وافية، (تح: د. محمد عبدالستار علي أبو
زيد)، مصر، كلية اللغة العربية بالزقازيق، جامعة
الأزهر.
- ٤٣- أبو عبيدة، معمر، (د.ت)، مجاز القرآن، (تح:
د. محمد فؤاد سزكين)، القاهرة، مكتبة الخانجي.
- ٤٤- العجاج، عبدالله، (١٤١٦هـ / ١٩٩٥م)، ديوان
العجاج، رواية عبدالملك بن قريب الأصمعي
وشرحه، بيروت - لبنان، دار الشرق العربي.
- ٤٥- العسكري، حسن، (١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م)،
جمهرة الأمثال، (تح: محمد أبو الفضل إبراهيم،
وعبدالمجيد قطايش)، صيدا - بيروت، المكتبة

- العصريّة.
- ٥٤- الفرزدق، همام، (١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م)، ديوان الفرزدق، (قدّم له وشرحه: مجيد طراد)، بيروت- لبنان، دار الكتاب العربيّ.
- ٥٥- المالقبيّ، أحمد، (١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م)، رصف المباني في شرح حروف المعاني، (تح: د. أحمد بن محمد خرّاط)، ط: ٣، دمشق، دار القلم.
- ٥٦- ابن مالك، مُحمّد، (د.ت)، ألفيّة ابن مالك في النّحو والتّصريف المسماة: الخلاصة، (تح: سليمان بن عبدالعزيز العيوني)، الرّياض، مكتبة دار المنهاج.
- ٥٧- ابن مالك، مُحمّد، (١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م)، شرح التّسهيل، تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، (تح: مُحمّد عبدالقادر عطا، وطارق فتحى السيّد)، بيروت، دار الكتب العلميّة.
- ٥٨- ابن مالك، مُحمّد، (١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م)، شرح الكافية الشّافية، (تح: أحمد بن يوسف القادري)، بيروت، دار صادر.
- ٥٩- المبرّد، مُحمّد، (د.ت)، الكامل، (تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، والسيّد شحاته)، القاهرة، مكتبة نهضة مصر.
- ٦٠- المبرّد، مُحمّد، (د.ت)، المقتضب، (تح: عبد الخالق عزيمة)، بيروت، عالم الكتب.
- ٦١- ابن مجاهد، أحمد، (د.ت)، السّبعة في القراءات، (تح: د. شوقي ضيف)، مصر، دار المعارف.
- ٦٢- المنتجب الهمذانيّ، (١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م)، الفريد في إعراب القرآن المجيد (إعراب، معانٍ، قراءات)، (تح: مُحمّد نظام الدّين الفتيّح)، د.م، مكتبة دار الزّمان.
- ٦٣- ناظر الجيش، مُحمّد، (١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م)، تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، (تح: د. عليّ
- ٤٦- ابن عصفور، عليّ، (١٤١٩هـ / ١٩٩٩م)، شرح جمل الزّجاجيّ (الشّرح الكبير)، (تح: د. صاحب أبو جناح)، د.م، عالم الكتب.
- ٤٧- ابن عصفور، عليّ، (١٤١٨هـ / ١٩٩٨م)، المُقرّب ومعه مثل المُقرّب، (تح: عادل أحمد عبدالموجود، وعليّ مُحمّد معوّض)، بيروت - لبنان، دار الكتب العلميّة.
- ٤٨- العُكلي، النّمر، (٢٠٠٠م)، ديوان النّمر بن تولب، (تح: د. محمد نبيل طريفي)، بيروت، دار صادر.
- ٤٩- الفارسيّ، الحسن، (١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م)، الإغفال وهو المسائل المصلحة من كتاب "معاني القرآن وإعرابه" لأبي إسحاق الزّجاج، (تح: د. عبدالله بن عمر الحاج إبراهيم)، أبو ظبي - الإمارات العربيّة المتّحدة، منشورات المجمع الثّقافيّ.
- ٥٠- الفارسيّ، الحسن، (١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م)، الإيضاح العضدي، (تح: د. حسن شاذلي فرهود)، ط: ٢، د.م، دار العلوم.
- ٥١- الفارسيّ، الحسن، (١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م)، المسائل البصريّات، (تح: د. محمد الشّاطر أحمد)، القاهرة، مطبعة المدنيّ.
- ٥٢- الفراء، يحيى، (١٤٣٤هـ / ٢٠١٣م)، معاني القرآن، (تح: أحمد يوسف نجاتي، ومُحمّد عليّ النّجار)، ط: ٤، القاهرة، مطبعة دار الكتب والوثائق القوميّة.
- ٥٣- الفرخان، عليّ، (١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م)، المستوفي في النّحو، (تح: محمد بدوي المختون)، القاهرة، دار الثّقافة العربيّة.

6-al'alūsyy, šahāb addayn, (1408ha/1987ma), rawḥ alma'ānī fī tafsīr alqarāān al'aḏīm wassab' almaṭānī, dam, dār alfakr.

7-'amm šāḥb, qa'nb, (1439ha/2018ma), ša'r qa'nb ban 'umm šāḥb, (jam' wadrāsa: 'ibrāhīm ban sa'd alḥaqīl), al-madīna almanūra, ma'hd almaḳṭūtāt al'ar-byya.

8-al' anbāryy, 'abd arraḥmn, (1415ha/1995ma), 'asrār al'arbyya, (taḥ: dafkr šālḥ qadārḥ), bayrūt, dār aljabl.

9-al' anbāryy, 'abd arraḥmn, (dat), masā'il alḳalāf bayn annaḥwyīn: albaşryīn, walk-awfyīn, (taḥ: maḥmd maḥyī addayn 'abd alḥamīd), dam, dār 'iḥyā' atturāt al'arbī.

10-al' anbāryy, 'abd arraḥmn, (dat), nazha al'albā' fī ṭabqāt al'adbā', (taḥ: maḥmd 'abū alfaḏl 'ibrāhīm), şaydā- bayrūt, al-maktba al'aşryya.

11-abn 'iyāz, ḥasīn, (1422ha/ 2002ma), šarḥ atta'rīf baḏrūrī attaşrīf, (taḥ: dahādī nahr, waduhlāl nājī almaḥāmī), al'ardn, dār alfakr.

12-al' ayūb, 'ismā'īl, (1425ha/ 2004ma), alkunnāş fī fannay annaḥū waşşarf, (taḥ: daryād ban ḥasn alḳawwām), şaydā- bayrūt, al-maktba al'aşryya.

13-abn janny, 'aṭmān, (1430ha/ 2009ma), attanbīḥ 'alā šarḥ muşklāt alḥamāsa, (taḥ: dahsn handāwī), al-kawīt, wazāra al'awqāf waşşu'ūn addaynyya.

14-abn janī, 'aṭmān, (dat), alḳaşā' iş, (taḥ: maḥmd 'alī annajjār), ṭa:2, dam, dār alkatb almaşryya.

15-abn janī, 'aṭmān, (1421ha/2000m), sarr

مُحَمَّد فَاخِرٌ وَأَخْرِيْنُ)، الْقَاهِرَةُ، دَارُ السَّلَامِ.

٦٤- النَّحَّاسُ، أَحْمَدُ، (د.ت)، إِعْرَابُ الْقُرْآنِ، (تَح: د. مُحَمَّدُ مُحَمَّدٌ تَامِرٌ، وَد. مُحَمَّدُ رِضْوَانٌ، وَالشَّيْخُ/ مُحَمَّدُ عَبْدِ الْمَنَعَمِ)، الْقَاهِرَةُ، دَارُ الْحَدِيثِ.

٦٥- ابْنُ هِشَامِ الْأَنْصَارِيِّ، عَبْدِ اللَّهِ (١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م)، مَغْنِي اللَّيْبِ عَنِ كُتُبِ الْأَعْرَابِ، (تَح: د. عَبْدِ الْلطِيفِ مُحَمَّدِ الْخَطِيبِ)، الْكُوَيْتِ، السَّلْسَلَةُ التَّرَاتِيئِيَّةُ (٢١).

٦٦- ابْنُ يَعِيشٍ، يَعِيشٌ، (١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م)، شَرْحُ الْمَفْصَلِ لِلزَّرْمَخَشَرِيِّ، (تَح: د. إِبْرَاهِيمُ مُحَمَّدُ عَبْدِ اللَّهِ)، د.م، دَارُ سَعْدِ الدِّينِ.

ṭabt almaşāḏr walmarāj':

1- al'azhryy, ḳāld, (1427ha/2006m), at-taşrīḥ bamḏmūn attawḏīḥ fī annaḥū, (taḥ: muḥmmad bāsl 'ayūn assawd), ṭa:2, bayrūt, dār alkatb al'almyya.

2-al'astrābāḏyy, raḏī addīn, (1426ha/2005m), šarḥ šāfyā abn alḥājb, ma' šarḥ šawāhdh lal'lāma aljalīl 'abdul-ḳādr albaḡḏāḏyy šāḥb ḳazāna al'adb, (taḥ: maḥmd nawr alḥasn, wāāḳrīn).

3-al'astrābāḏyy, raḏī addīn, (1419ha/1998m), šarḥ ḳāfyā abn alḥājb, (taḥ: dai'imīl baḏī' ya'qūb), bayrūt- lab-nān, dār alkatb al'almyya.

4- al'astrābāḏyy, rakn addayn, (1425ha/2004ma), šarḥ šāfyā abn alḥājb, (taḥ: da'b-dālmqşūd maḥmd 'abdulmaqşūd), dam, maktba atṭaqāfa addaynyya.

5-al'aşmūnyyyu, 'allyy, (1419ha/1998m), šarḥ al'aşmūnī 'alā 'alfyyā abn mālk, (ḳa-ddam lah wawḏ' hawāmşh wafḥārsh: ḥasn ḥamd), bayrūt, dār alkatb al'almyya.

- 44-al'ajjāj, 'abdullah, (1416ha/ 1995ma), daywān al'ajjāj, rawāya 'abdulmalk ban qarīb al'ašm'ī wašrḥh, bayrūt- labnān, dār aššarq al'arbyy.
- 45-al'askryy, ḥasn, (1424ha/2003m), jamhra al'amṭāl, (taḥ: maḥmmad 'abū al-faḍl 'ibrāhīm, wa'bdālmjīd qaṭāyš), ṣaydā-bayrūt, almakṭba al'ašryya.
- 46-abn 'ašfūr, 'alyy, (1419ha/ 1999ma), šarḥ jaml azzajjāyy (aššarḥ alkaḅīr), (taḥ: dašāḥb 'abū janāḥ), dam, 'ālm alkatb.
- 47-abn 'ašfūr, 'alyy, (1418ha/1998m), al-muqrrab wam'h maṭl almuqrrab, (taḥ: 'ādī 'aḥmd 'abdulmawjūd, wa'lyy muḥmmad ma'wwaḍ), bayrūt - labnān, dār alkatb al'almyya.
- 48-al'uklī, annamr, (2000ma), daywān annamr ban tawlb, (taḥ: damḥmd nabīl ṭarīfī), bayrūt, dār šādr.
- 49-alfārsyy, alḥasn, (1424ha/ 2003ma), al'igfāl wahū almasā'il almašlḥa man katāb "ma'ānī alqarāān wai'rābh" lābī 'ishāq azzajjāj, (taḥ: da'bdāllah ban 'amr alḥāj 'ibrāhīm), 'abūḍbī.
- 50-alfārsyy, alḥasn, (1408ha/ 1988ma), al'iyḍāḥ al'aḍdī, (taḥ: daḥsn šādlī farhūd), ṭa:2, dam, dār al'alūm.
- 51-alfārsyy, alḥasn, (1405ha/ 1985ma), almasā'il albašryāt, (taḥ: damḥmd aššāṭr 'aḥmd), alqāhra, maṭb'a almadnī.
- 52-alfarrā', yaḥyā, (1434ha/2013m), ma'ānī alqarāān, (taḥ: 'aḥmd yawṣf najātī, wamuḥmmad 'alyy annajjār), ṭa:4, alqāhra, maṭb'a dār alkatb walūṭā'iq alqawmyya.
- 53-alfarḳān, 'alī, (1407ha/ 1987ma), al-1988ma), daywān zahīr ban 'abī sulmā, (šarḥh: 'a/ 'alī ḥasn fa'ūr), bayrūt- labnān, dār alkatb al'almyya.
- 35-assamīn alḥalbī, 'aḥmd, (1406ha/ 1986ma), addurru almašūn fī 'alūm alk-atāb almaknūn, (taḥ: daaḥmd muḥmmad alḳarrāt), damšq, dār alqalm.
- 36-assuhīlyy, 'abdurraḥmn, (dat), natā'ij alfakr, (taḥ: damḥmd 'ibrāhīm albanā), ar-rayād, dār arrayād lalnašr.
- 37-saybwīh, 'amrū, (dat), katāb saybwīh, (taḥ: 'abd assalām hārūn), bayrūt, dār al-jayl.
- 38-assayrāfy, alḥasn, (1429ha/ 2008ma), šarḥ katāb saybwīh, (taḥ: 'aḥmd ḥasn mah-dlī, wa'lī sayyd 'alī), bayrūt- labnān, dār alkatb al'arbyya.
- 39-assayrāfy, alḥasn, (1405ha/ 1985ma), ḍarūra ašša'r, (taḥ: ramḍān 'abduttawāb), bayrūt, dār annahḍa al'arbyya.
- 40-assuyūtyy, 'abdurraḥmn, (1427ha/ 2006ma), ham' alhawām' fī šarḥ jam' al-jawām', lalssuyūtyy, (taḥ: 'aḥmd šams addayn), ṭa:2, bayrūt, dār alkatb al'almyya.
- 41-aššāṭbyy, 'ibrāhīm, (1428ha/ 2007ma), almaqāšd aššāfyā fī šarḥ alḳalāša alkāfyā, (taḥ: da'bdālrraḥmn ban salīmān al'aṭīmīn, wāākṛīn), makka almakrma, ma'hd albaḥūt.
- 42-aššan'ānyy, 'alī, (1428ha/ 2007ma), albarūd aḍḍāfyā wal'aqūd aššāfyā alkāfla lalkāfyā bālm'ānī aṭṭamānya wafya, (taḥ: damḥmd 'abdussattār 'alī 'abū zayd), mašr.
- 43-'abū 'abīda, ma'mr, (dat), majāz alqarāān, (taḥ: damḥmd fāād sazḳīn), alqāhra, makṭba alḳānjī.

2007ma), tamhīd alqawā'd bašrḥ tashīl alfawā'id, (taḥ: da'lī muḥammad faḥr wāākḥrīn), alqāhira, dār assalām.

64-annaḥḥās, 'aḥmd, (dat), 'i'rāb alqarāān, (taḥ: damuḥammad muḥammad tāmr, wadumuḥammad raḍwān, waššayḥ/ muḥammad 'abd alman'm), alqāhira, dār alḥadīt.

65-abn hašām al'anšāryy, 'abdullah (1423ha/ 2002ma), maḡnī allabīb 'an katb al'a'ārīb, (taḥ: da'bd allatīf maḥmd alkaṭīb), alkawīt, assalsla attarātya (21).

66-abn ya'īš, ya'īš, (1434ha/2013m), šarḥ almafššal lalzzamkšryy, (taḥ: dai'ibrāhīm muḥammad 'abdullah), dam, dār sa'd addīn.

mastūfā fī annaḥū, (taḥ: maḥmd badwī al-maḥtūn), alqāhira, dār attaqāfa al'arbyya.

54-alfarzdq, hamām, (1427ha/ 2006ma), daywān alfarzdq, (qaddam lah wašrḥh: majīd tarād), bayrūt- labnān, dār alkatāb al'arbyy.

55-almālqyy, 'aḥmd, (1423ha/ 2002ma), rašf almabānī fī šarḥ ḥarūf alma'ānī, (taḥ: daaḥmd ban maḥmd ḥarrāt), ṭa:3, damšq, dār alqalm.

56-abn mālḥ, muḥammad, (dat), 'alfyya abn mālḥ fī annaḥū wattašrīf almasmmā: alḥalāša, (taḥ: salīmān ban 'abdul'azīz al'ayūnī), arrayād, maktba dār almanḥāj.

57-abn mālḥ, muḥammad, (1422ha/2001m), šarḥ attashīl, tashīl alfawā'id watkmīl al-maqāšd, (taḥ: muḥammad 'abdulqādr 'aṭā, waṭārḥ fathī assayyd), bayrūt, dār alkatb al'almyya.

58-abn mālḥ, maḥammad, (1427ha/2006m), šarḥ alkāfyā aššāfyā, (taḥ: 'aḥmd ban yawsf alqādrī), bayrūt, dār šādr.

59-almabrrid, muḥammad, (dat), alkāml, (taḥ: maḥmd 'abū alfaḍl 'ibrāhīm, was-sayyd šaḥāth), alqāhira, maktba nahḍa mašr.

60-almabrrid, maḥammad, (dat), almaḥtḍb, (taḥ: 'abdalkālq 'aḍīma), bayrūt, 'ālmalkatb.

61-abn majāhd, 'aḥmd, (dat), assab'a fī alqarā'āt, (taḥ: dašūqī ḍayf), mašr, dār alma'ārf.

62-almantjbalhamḍānyy, (1427ha/2006m), alfarīd fī 'i'rāb alqarāān almajīd ('i'rāb, ma'ānin, qarā'āt), (taḥ: muḥammad naḍām addīn alfatyḥ), dam, maktba dār azzamān.

63-nāḍr aljaysḥ, muḥammad, (1428ha/